الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم المالية والمحاسبة

رقم: ...../2018

ميدان: العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم المالية والمحاسبة

تخصص: مالية وبنوك

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمـــي

تحت عنوان

التمويل الأصغر كبديل عن البنوك في تمول المؤسسات الصغيرة

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية المسيلة

(2010 -2016)

إعداد الطالبتين:

- عائشة دخوش
- صفية بن حميدوش

إشراف الأستاذ

- د. الحسين شريط

لجنة المناقشة:

د. كمال زيتوني	جامعة محمد بوضياف - المسيلة	رئيســا
د. الحسين شريط	جامعة محمد بوضياف - المسيلة	مشرفا و مقررا
د. علي قرين	جامعة محمد بوضياف - المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2018/2017

شكر وتقدير

الحمد لله والشكر له على توفيقنا لإتمام هذا العمل المتواضع.

أتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد على هذا العمل.

كما أوجه شكري إلى الأستاذ المشرف الدكتور: شريط حسين على توجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت عونا لنا في إتمام هذا العمل.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى السادة الأفاضل الذين شرفونا بقبولهم مناقشة هذه الرسالة.

وإلى كل عمال الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة

والشكر موصول إلى كل طلبة مالية وبنوك.

إهداء

إلاهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك.

إلى من ربتني صغيرة...

إلى رمز التضحية والوفاء...إلى التي سهرت على راحتي، إلى التي نرى الأمل من عينيها.

أمـي الحبيبة

أطال الله في عمرها وأمدها بالعافية وجزاها الله خير الجزاء.

إلى رمز العطاء .... إلى الذي بذل الكثير في تربيتي وكان لي المثل في نفسي....

إلى أبـي رمز الفداء حفظه الله وأطال في عمره.

إلى جميع أفراد عائلتي الأعزاء حفظهم الله ورعاهم

إلى من شاركتني في إنجاز هذا البحث حبيبتي صفية.

إلى جميع أصدقائي أبقاهم الله ذخرا لي.

عائشة دخوش

إهداء

الحمد لله فالق الأنوار وجاعل الليل والنهار ثم الصلاة والسلام على سيدنا محمد المختار

بأسمى وأرقى آيات الحب والوفاء يسرني أن أقدم ثمرة جهدي هذا العمل إلى:

من نزل في حقهما قوله تعالى: (**وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا**) صدق الله العظيم.

إليك يا صاحب القلب الكبير لو كان للحب وسام لكنت بالوسام

جدير "أبـــي العزيز"

إلى من كان دعاؤها سر نجاحي إلى من ركع العطاء أمام قدميها إلى التي نرى الأمل في عينيها "أمـــي الحبيبة"

إلى كل عائلتي حفظهم الله، وإلى كل من أخذ بالقلب مكانة رفيقات دربي وصديقاتي وخاصة أعز وأغلى صديقة لي عائشة

صفية بن حميدوش

مقدمة العامة

مقدمة عامة:

تسعى مختلف الدول إلى تحقيق درجات الكفاءة الاقتصادية التي تضمن لها نسبة نمو عالية في الدخل الوطني وتحقيق مستويات عالية من التشغيل في ظل سياسة اقتصادية شاملة، وفي هذا الإطار يعتبر إنشاء وتشجيع المؤسسات الصغيرة أمرا هام لما لقيته من اهتمام بالغ من طرف العديد من المنظمات العالمية والباحثين الاقتصاديين باعتبارها من أفضل الوسائل التي تدفع إلى التطور الاقتصادي وذلك نظرا لتميزها بسرعة الإنشاء ومساهمتها في زيادة نمو الناتج الداخلي الخام، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي خاصة في ظل التحديات المستقبلية الخاصة باقتصاد السوق، ولهذا وجب تسريع الجهود لرفع التحدي الاقتصادي بالاعتماد على المؤسسات الصغيرة كمحرك للتنمية الاقتصادية.

وحتى تقوم هذه المؤسسات بالدور التنموي المرجو منها في مختلف البلدان لابد عليها من مواجهة أهم العقبات التي تتعرض لها، والتي تتمثل في عدم قدرة أصحابها على توفير التمويل اللازم لإنشائها أو لاستمرار نشاطها، وعدم مقدرتهم على توفير الضمانات الكافية التي تشترطها البنوك لتقديم التمويل اللازم لها.

إذن فمشكل التمويل يعد واحدا من أهم العقبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة فأصحابها عادة ما يكونون من المهنيين الصغار ولا تتوفر لديهم المدخرات المالية الكافية التي تمكنهم من إنشاء مؤسساتهم الخاصة، كما لا يوجد لديهم الضمانات الكافية التي يمكن تقديمها للبنوك للحصول بموجبها على قروض. ومن جانب آخر فإن مصادر التمويل في صورة قروض بفائدة ترهق كاهل هذه المؤسسات وتجعلها تفقد ميزتها التنافسية مع المؤسسات الأخرى.

لذلك أصبح من الضروري البحث عن بدائل تمويلية أخرى تكون أكثر ملائمة وفي متناول المؤسسات الصغيرة، ومن ابرز هذه البدائل التمويل الأصغر.

إشكالية البحث :

من خلال ما سبق يمكن معالجة موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة بصيغة التمويل الأصغر من خلال طرح الإشكالية التالية :

"هل التمويل الأصغر كفيل بحل إشكالية المؤسسات الصغيرة ؟ ".

التساؤلات الفرعية:

انطلاقا من التساؤل الرئيسي يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية :

- ✓ ما مفهوم المؤسسات الصغيرة ؟ وما خصائصها ؟.
- ✓ ما أهمية التمويل الأصغر؟ ومن هم عملاؤه؟.
- ✓ ما هي أهم مشاكل التي تعيق المؤسسات الصغيرة ؟ .

الفرضيات :

- ✓ تمثل المؤسسات الصغيرة إحدى أهم قطاعات النشاط الاقتصادي،من أبرز خصائصها سهولة الإنشاء.
- ✓ يعتبر التمويل الأصغر من بين الموارد المالية للمؤسسات الصغيرة ويمنح لمختلف الشرائح.
- ✓ من أهم المشاكل التي تعيق المؤسسات الصغيرة هي مشكل التمويل.

دوافع اختيار الموضوع:

هناك العديد من الأسباب التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع وهي:

- **الأسباب الذاتية:**

- ✓ حداثة الموضوع.
- ✓ الاهتمام الحالي بهذا النوع من المؤسسات خاصة في الفترة الحالية، لإنشاء مؤسسات من طرف القروض والتسهيلات المقدمة للشباب.

- **الأسباب الموضوعية:**

- ✓ جذب انتباه مسؤولي المؤسسات الصغيرة محل الدراسة إلى أهمية الاهتمام بهذا النوع من المؤسسات.
- ✓ إشكالية التمويل التي تعتبر أحد أهم العقبات التي تقف أمام إنشاء وتطور المؤسسات الصغيرة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية بحثنا هذا في كونه يتعرض لأحد أهم المواضيع الاقتصادية المطروحة اليوم على الساحة الاقتصادية والمتداولة بين الباحثين والمفكرين الاقتصاديين، ومقرري السياسة التنموية في مختلف الدول المتقدمة والنامية، خاصة في الوقت الراهن والذي يتسم بتحولات اقتصادية عميقة وسريعة كان لها الأثر الكبير والواضح على أهمية المؤسسات الصغيرة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وكذا أساليب تمويلها.

أهداف البحث:

من بين الأهداف التي نسعى إلى تحقيقها من وراء بحثنا هذا نذكر من أهمها:

- ✓ محاولة الوصول إلى تعريف شامل للمؤسسات الصغيرة من خلال التطرق لمختلف التعاريف التي تعتمدها الدول والمنظمات، ومحاولة الوقوف على أهم الخصائص التي تميزها عن غيرها وتجعلها قطاعا قائما بذاته.
- ✓ تسليط الضوء على أهمية مؤسسات التمويل الأصغر في حل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة.
- ✓ ابراز الدور الفعال الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة.

حدود الدراسة: تدور الدراسة حول:

الحدود النظرية: تعتبر المؤسسات الصغيرة من المواضيع المفتوحة التي يمكن دراستها على كل الجوانب، إلا أننا ارتأينا دراسة هذا الموضوع من خلال التركيز على جانب التمويل.

الحدود المكانية: تمحورت الدراسة الميدانية على مستوى الوكالة لوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية المسيلة.

الحدود الزمانية: تم إعداد هذه الدراسة في الفترة الممتدة مابين فيفري وماي 2018.

المنهج المتبع:

من أجل دراسة الإشكالية ولمحاولة الإجابة على الأسئلة المطروحة ونظرا لطبيعة الموضوع فقد اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي وذلك لملائمته لطبيعة الموضوع وذلك من أجل جمع المعلومات المتعلقة بالجانب النظري للدراسة، كما سنستعين ببعض الإحصائيات المأخوذة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والقوانين والتشريعات الخاصة والمنظمة لهذه الوكالة.

تقسيم الدراسة:

من أجل تبسيط إشكالية البحث ومحاولة الإحاطة بكافة جوانب الموضوع ارتأينا أن نقسم بحثنا هذا إلى ثلاثة فصول كما يلي:

الفصل الأول: عموميات حول التمويل الأصغر

مقسم الآخر إلى مبحثين، الأول يتضمن تعريف التمويل الأصغر وتاريخ نشأته وكذا خصائصه، أهمية وأهداف التمويل الأصغر، أما المبحث الثاني فهو خاص بمؤسسات وعملاء التمويل الأصغر ومبادئه.

الفصل الثاني: المؤسسات الصغيرة ومصادر تمويلها

هو الآخر مقسم إلى مبحثين، تطرقنا في المبحث الأول إلى ماهية المؤسسات الصغيرة وخصائصها، أما المبحث الثاني فقد خصص لمصادر التمويل المؤسسات وأهم المشاكل التي تعيقها.

الفصل الثالث: دراسة ميدانية

حاولنا فيه تسليط الضوء على تجربة الجزائر في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة وكذا الهيئات النشطة في مجال التمويل الأصغر ودراستنا التطبيقية كانت على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الفصل الأول:

عموميات حول التمويل الأصغر

تمهيد:

يشكل التمويل الأصغر موضوع الساعة لما يكتسيه من أهمية في تنمية وتطوير اقتصاديات الدول المتطلعة للنمو والتقدم الاقتصادي والاجتماعي خاصة وأن الكثير من خدماتها يتوفر محليا.

ونجد أن التمويل الأصغر أحد الآليات المبتكرة لتمويل المؤسسات الصغيرة، إذ أنه يعد من أدوات الحد من الفقر لتوفيره خدمات مالية للفقراء ومنخفضي الدخل المستبعدين من الأنظمة المالية الرسمية بسبب ظروفهم الاقتصادية المتدنية، حيث يساعد على زيادة الدخل الأسري والأمن الاقتصادي والحد من الضعف المالي.

حيث تناولنا في هذا الفصل العديد من النقاط الخاصة بالتمويل الأصغر وتم تقسيم الدراسة إلى مبحثين:

المبحث الأول: تطرقنا في هذا المبحث إلى التمويل الأصغر من عدة جوانب كالنشأة، المفهوم، الأهمية والأهداف.

المبحث الثاني: حاولنا تسليط الضوء على مؤسسات وعملاء التمويل الأصغر ومبادئه والتحديات التي تواجهه.

المبحث الأول: مدخل إلى التمويل الأصغر

المطلب الأول: نشأة التمويل الأصغر

1- ظهور فكرة التمويل الأصغر:

تعود فكرة القروض المصغرة والمتناهية الصغر إلى محمد يونس البنغالي الذي حاز على جائزة نوبل للسلام عام 2006، الذي كان يعمل في كلية الاقتصاد في جامعة "شيتاكونغ" فكر في مساعدة المزارعين الفقراء الذين يرهنون أراضيهم لدى البنوك، مقابل قروض مرتفعة الفوائد، فاقترح فكرة "القرض المصغر" والذي يتم بموجبه تقديم القروض لعشرات المزارعين من دون ضرورة للضمانات التي عادة ما تطلبها البنوك التجارية، والتي تؤدي إلى استبعاد الفقراء من المشاركة الاقتصادية لعدم امتلاكهم أي أصول تصلح لأن تشكل ضمانا لما يحصلون عليه من قروض، وافتقارهم إلى المال الذي يسمح لهم بالقيام بنشاط اقتصادي ثم أطلق مشروع "غرامين بنك" "grameenbank" وتعني بالبنغالية مصرف القرية في عام 1977، الذي نال صفته المصرفية سنة 1983 وقدم منذ نشأته حوالي 69.4 مليار دولار كقروض صغيرة سدد المقترضون منها 99 %.

وبذلك راهن المجتمع الدولي على فكرة القروض الصغيرة للحد من الفقر من خلال تمكين الفقراء عموما، وإتاحة الفرصة أمامهم لزيادة مداخيلهم وإيجاد فرص توظيف جديدة وإنقاذ أنفسهم من دائرة الفقر[1].

2- التطور التاريخي للتمويل الأصغر: بدأ التطور التاريخي للتمويل الأصغر بالإقراض (أو التسليف) الودي بين الأصدقاء والأهل، ثم ظهرت الجمعيات (جمعيات التوفير) ثم المرابحون فتجار الرهن، ثم ظهرت المنح والهيئات من الدول الأكثر غنى وأخيرا منظمات تمويل المشروعات الصغيرة، وتعتمد منظمات التمويل الأصغر على وجود رأس المال مملوك وممنوح، وعلى فروع محلية منتشرة لمؤسسة التمويل الأصغر في الأماكن المستهدفة لكي تقدم تمويل قصير الأجل، وبسرعة، وبإجراءات بسيطة وبدون ضمانات تقريبا[2].

---

[1]– مغني ناصر، "القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر"، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، متوفر على البريد الالكتروني mnacer .28120@yahoo.fr.

[2]– محمد مصطفى غانم، "واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين"، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، 2010، ص 25.

حيث يعود تاريخها إلى سنة 1970 عندما بدأت برامج تجريبية في بنغلاديش بنك غرامين وبنك بوليفيا وفي عام أسس البنك الدولي المجموعة الاستشارية لمعاونة أشد الناس فقرا برئاسة نائب رئيس البنك الخبير المصري إسماعيل سراج الدين، وفي العام 1997 عقد في واشنطن قمة التمويل الأصغر وتم إطلاق عقد التسعينات الميلادية بأنه عقد التمويل الأصغر[1].

المطلب الثاني : مفهوم التمويل الأصغر وخصائصه

الفرع الأول: تعاريف مختلفة للتمويل الأصغر التقليدي والإسلامي

توجد عدة مسميات للتمويل الأصغر وهي مصطلحات تستخدم أحيانا وكأنها مترادفات مثل القروض الصغيرة والتمويل متناهي الصغر، وللإحاطة بمفهوم التمويل الأصغر نقدم التعاريف التالية:

1- تعريف التمويل الأصغر التقليدي:

1-1- تعريف منظمة العمل الدولية للتمويل الأصغر: جاء تعريف منظمة العمل الدولية للتمويل الأصغر ضمن إصدارها بعنوان ماهية التمويل على النحو التالي:

التمويل الأصغر هو توفير الخدمات المالية بصورة مستدامة لصغار المبادرين أو الأشخاص ذوي الدخول المنخفضة من الذين ليس لديهم إمكانية الحصول على خدمات مالية تجارية.

1-2- تعريف صندوق الأمم المتحدة للتمويل الأصغر: هو تقديم خدمات مالية مثل الائتمان والادخار والتحويلات النقدية والتأمين للفقراء ولذوي الدخل المنخفض حيث تتسم هذه الخدمات بالآتي:

- التركيز على الفقراء أصحاب المؤسسات الصغيرة، أي تقديم الخدمات للعملاء ذوي الدخول المنخفضة رجالا ونساء الذين يفتقرون الوصول للمؤسسات التمويلية الأخرى.
- إقراض ملائم للعملاء بإتاحة سبيل بسيط ومناسب للحصول على قروض صغيرة الأجل ومتكررة، باستخدام بدائل ضمانات المجموعات والمدخرات اللازمة للحث على السداد وإجراءات تقييم المقرضين لاستثماراتهم، إجراء تقييم بسيط للتدفق النقدي للمشاريع فيما يتعلق بالقروض الأكبر والأطول أجل.

[1]– عبد الوهاب لطفى، "أساسيات التمويل الأصغر"، ملتقى دولي في مصر، يومي 25 الى26 ابريل 2013.

- تقديم خدمات ادخار طوعي مأمونة، تيسير الودائع الصغيرة، عمليات تحصيل مريحة وسهولة الوصول إلى الأموال على نحو مستقل أو مع المؤسسات الأخرى[1].

– يشير مصطلح التمويل الأصغر إلى توفير الخدمات المالية وهي في المقام الأول الائتمان والأوعية الادخارية والتحويلات المالية التي تقدم للعملاء الفقراء النشيطين اقتصاديا غير القادرين على الحصول على الخدمات التي تقدمها المؤسسة المالية الرسمية، وذلك بهدف التغلب على أحد المعوقات الرئيسية التي يواجهها الفقراء في جميع دول العالم ألا وهي ندرة الفرص للحصول على قروض وعلى الخدمات المصرفية الأخرى والتي تقدم من خلال النظم المصرفية الرسمية[2].

– التمويل الأصغر هو عملية تقديم خدمات مالية متعددة مثل خدمات الودائع والقروض وتحويل النقود والتأمين للفقراء وأصحاب الدخول المتدنية من الأسر وأصحاب المؤسسات الصغيرة.[3]

– يعرف التمويل الأصغر أنه عملية إقراض توظف بدائل للضمانات لتقديم واسترداد قروض قصيرة الأجل لرأس المال العامل لأصحاب المشاريع الصغيرة[4].

– وما يمكن قوله في هذا المجال ضمن التعاريف المختارة للإحاطة بمفهوم التمويل الأصغر هو أن مصطلح التمويل الأصغر يقصد به تلك البرامج التي تركز على تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليس خدمات الإقراض فقط للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية الرسمية، القادرين في نفس الوقت على بدأ مشروعات استثمارية مدرة للدخل بمعنى أنه يأتي لمعالجة مشكلة قليلي المردودية والكثيري المخاطرة من وجهة نظر المؤسسات المالية الرسمية.

---

[1]– عصام عبد الوهاب بوب، كمال الدين محمد عثمان البشير، "دور التمويل الأصغر في تطوير المشروعات الصغيرة"، تجربة المصرف الادخار والتنمية الاجتماعية، ص 7.

[2]– أدبيات التمويل الأصغر، متوفر على الرابط التالي:

www.islamiccenter.kaau.edu.sa/arabic/Hewar.../AbdoSaid.pdf

[3]– بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم، فارس أرباب إسماعيل، "تأثير سياسات الاقتصاد الكلي على التمويل الأصغر في السودان"، يونيكونز للاستشارات المحدودة برعاية بنك السودان، الخرطوم، فبراير 2006، ص 20.

[4]– المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، موجز الجهات المانحة، رقم11، مارس 2003.

2- مفهوم التمويل الإسلامي:

2-1- تعريف التمويل حسب المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب: فقد تم النظر للتمويل الإسلامي بأنه تقديم تمويل عيني أو مالي إلى المؤسسات المختلفة بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية، ويشمل المرابحة، المضاربة، المشاركة، الإجارة والتكافل[1].

2-2- وفي تعريف آخر: معناه يدور حول تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المؤسسات المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية لتساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية[2].

3- الفرق بين التمويل الأصغر الإسلامي والتقليدي: يشير مفهوم التمويل الأصغر التقليدي إلى الخدمات المالية المقدمة للفقراء سواء كان تمويل المؤسسات الصغيرة بالقروض أو بتقديم خدمات مالية أخرى مثل (التامين، الادخار، تحويل الأموال ...الخ).

أما التمويل الأصغر الإسلامي فإنه يشير إلى تقديم تمويل عيني أو نقدي للفقراء أو تقديم خدمات مالية أخرى مثل (التامين، الادخار، تحويل الأموال ...الخ) بصيغ تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبالنظر للمفهوم السابق نجد أن هناك اتفاق بين التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي في أن كلاهما يهدف لمساعدة الفقراء لإخراجهم من الفقر والمساهمة في التنمية ولكن الاختلاف هو في الوسيلة أو الطريقة التي يتم بها تقديم التمويل، فحسب الشريعة الإسلامية فإن التمويل يمكن أن يكون عيني أو نقدي بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق ضوابط شرعية حتى تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، أما التمويل التقليدي فيقدم القروض والخدمات المالية الأخرى حسب نظام الفائدة ولا يشترط خضوع معاملاته لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية[3].

---

[1]– المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، "تنمية التمويل الأصغر الإسلامي (التحديات والمبادرات)"، جدة، السعودية، نسخة الكترونية، 2015.

[2]– محمد مصطفى غانم،" واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين"، مرجع سبق ذكره،ص 28.

[3]– غانم محمد، مقال بعنوان "التمويل الإسلامي الأصغر(واقع وتحديات)"، صناعة التمويل الأصغر في فلسطين، العدد الخامس، نشرة تصدر عن الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر"شراكة"، 2008.

4- الافتراضات الفكرية للتمويل الأصغر: تستند معظم الأفكار المتعلقة بالتمويل الأصغر على مجموعة من الافتراضات الفكرية، ومن أبرزها الافتراضات التالية:

الافتراض الأول: أن الائتمان هو أهم خدمة مالية يحتاجها الفقراء.

الافتراض الثاني: أن الائتمان يمكن أن يتحول آليا إلى مشروعات استثمارية مدرة للدخل.

الافتراض الثالث: أن كل الفقراء يفضلون العمل الحر ويريدون أن يصبحوا من منظمي المشروعات، ولكن ينقصهم فقط التمويل الأصغر.

الافتراض الرابع: أن الأفراد الذين هم فوق خط الفقر ليسوا في حاجة إلى التمويل الأصغر وأن منحهم التمويل الأصغر يعتبر خروجا عن الهدف الأساسي للتمويل الأصغر، أي أن هذا الأخير يستهدف أفقر الفقراء.

الافتراض الخامس: أن مؤسسات التمويل الأصغر يمكن أن تصبح مؤسسات معتمدة ماليا على الذات (أي مؤسسات تتمتع بالاستدامة المالية)[1].

الفرع الثاني: خصائص التمويل الأصغر

تتميز برامج المؤسسات العاملة في ميدان التمويل الأصغر بالخصائص التالية:

- تقديم القروض الصغيرة والقصيرة الأجل لأغراض رأس المال العامل.
- التقييم البسيط والسهل لاستثمارات المقترضين.
- استخدام بدائل مستحدثة كالضمانات الجماعية وأسلوب الادخار الإلزامي بدلا من استخدام الضمانات العينية.
- إمكانية حصول المقترض على قروض جديدة يتوقف على مدى وفائه بالتزاماته في تسديد القروض السابقة.
- الدفع المبسط والسريع لأقساط القروض كأسلوب الدفع الأسبوعي أو الشهري، أو أسلوب الدفع اليومي في بعض برامج التمويل الأصغر.
- ارتفاع معدلات التحصيل لأقساط القروض مقارنة بمعدلات تحصيل القروض على مستوى بعض المؤسسات المالية التقليدية.

[1]– عبده سعيد إسماعيل (2008)، أدبيات التمويل الصغير: عرض ونقد، حوار الأربعاء، ص 7–8. (متوفر على موقع مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي،جامعة الملك عبد العزيز).

- استخدام أدوات الادخار الطوعي كأسلوب يزيد من قدرة المقترض على تلبية احتياجاته الخاصة الظرفية.
- فرض أسعار فائدة مرتفعة لتغطية التكاليف المرتفعة التي تنطوي عليها معاملات التمويل الأصغر.
- ملائمة موقع وتوقيت السداد.
- خدمات مالية ملائمة من حيث السرعة والتوقيت والقيمة[1].

المطلب الثالث: أهمية وأهداف التمويل الأصغر

الفرع الأول: أنواع التمويل الأصغر

1- قروض فردية:

- تقدم هذه القروض لتلبية احتياجات المقترض، وذلك للإنفاق على مشروعه الصغير.
- تقدم القروض مرة واحدة وبشكل غير متكرر على اعتبار أن:

أ) المقترض قادر على الاكتفاء الذاتي من أول قرض.

ب) أنه قادر على إنشاء المشروع وتشغيله وتحقيق فائض يسدد من خلاله القرض وفوائده مع فائض آخر يمثل ربح يستطيع الإنفاق منه على نفسه وعلى أسرته مع استمرار المشروع في العمل.

2- قروض فردية متدرجة: تشبه القروض الفردية إلا أنه في هذا يمكن منح القروض أكثر من مرة حينما يثبت أنه قادر على سداد القروض السابقة، وفي هذه الحالة حيث أن الثقة في العميل زادت، فإنه يمكن زيادة قيمة القرض التالي وتتزايد القروض التالية بالتدرج.

3- الإقراض الجماعي:

- تقدم هذه الخدمة إلى مجموعة صغيرة من الأفراد (من 5 إلى 10 أفراد) وذلك لتمويل مشروعاتهم الفردية، ويمنح القرض الجماعي لأعضاء المجموعة بكفالة المجموعة كلها، أي أن المجموعة ضامنة لأي فرد فيها على السداد، وتقوم المجموعة بالسداد عنه.
- لقد أثبتت هذه الطريقة أن ضغط مجموعة الأفراد على الفرد المتقاعس على السداد هو ضغط اجتماعي له تأثير على سداد الفرد لنصيبه من القرض الجماعي، كما تلعب المجموعة دور الناصح والمساعد للفرد في النواحي الفنية والتسويقية والإدارية للمشروع[1].

[1]– موسي بن منصور، توفيق براهم شاوش، ملتقى حول، "دور التمويل الأصغر في محاربة الفقر في المناطق الريفية ضمن أطر المالية الإسلامية.

الفرع الثاني: أهمية التمويل الأصغر

تكمن أهمية قطاع التمويل الصغير في أنه:

- ❖ باستطاعة التمويل الأصغر مساعدة المجتمعات المحلية على زيادة دخولهم وتنمية مشاريعهم، وبالتالي الحد من نسبة تأثرهم بالصدمات الخارجية.
- ❖ يمكن اعتبار التمويل الأصغر وسيلة فعالة من وسائل تمكين الفقراء، وبخاصة النساء من الاعتماد على النفس وإحداث التغيير الاقتصادي الايجابي.
- ❖ أن الدخل الذي يدره أحد المشاريع لا يساعد فقط على تطوير هذا المشروع بذاته بل ويساعد أيضا على تنويع مصادر دخل الأسرة بأكملها بما ينعكس على أمور أخرى حيوية مثل ضمان الأمن الغذائي وتربية الأطفال وتعليمهم.
- ❖ يتولد لدى المرأة العاملة مع مؤسسات التمويل الأصغر ثقة بالنفس وقدرة على التفاعل مع المجتمع ويحقق لها الاستقلال المالي.
- ❖ التخفيف من تأثر الفقراء بالصدمات الخارجية كمرض رب الأسرة وعائلها، أو التقلبات المناخية أو التعرض للنهب أو السرقة وغير ذلك، مما يترتب عليه عبء شديد على موارد الأسرة المحدودة، فإن لم تتوفر الخدمة المالية الكافية تقع الأسرة فريسة لمزيد من الفقر والحاجة بحيث يتعذر عليها استرداد أنفاسها إلا بعد زمن طويل[2].
- ❖ في أنه يوفر مجموعة متنوعة من الخدمات المالية للفقراء ومنخفضي الدخل المستبعدين في كثير من الأحيان من الأنظمة المالية الرسمية، وهو ما يساعدهم على بدء مشروعات صغيرة مدرة للدخل.
- ❖ الأهمية الإستراتيجية المستمدة من المؤسسات الصغيرة في حد ذاتها، على اعتبار أنها بمثابة الأداة المحركة للنمو الاقتصادي، والمصدر الرئيسي في توفير مناصب العمل وتحقيق مستويات هامة من الكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة.
- ❖ في أن الهيئات والمؤسسات التي قامت بتنفيذ برامج تقديم خدمات التمويل البالغ الصغر قد حققت من خلال تلك البرامج أرباحا إلى جانب تحقيق أهدافها الاجتماعية[3].

---

[1] – عبد الوهاب لطفى، "أساسيات التمويل الأصغر"، مرجع سبق ذكره.

[2]– محمد مصطفى غانم، " واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين"، مرجع سبق ذكره، ص 23.

[3] – عمران عبد الحكيم، مساهمة برامج التمويل الأصغر في تحقيق الأهداف التنموية للألفية الثالثة، جامعة المسيلة.

الفرع الثالث: أهداف التمويل الأصغر

الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة الجديدة هي ثمانية أهداف رئيسية نذكرها كما يلي:

1- هدف القضاء على الفقر المدقع والجوع: يتضمن هذا الهدف المتعلق بقضايا الفقر والجوع الغايات التالية:

أ) تتعلق هذه الغاية بتخفيض نسبة السكان الذين يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد إلى النصف بين الفترة الممتدة من سنة 1990 إلى سنة 2017.

ب) وتتعلق هذه الغاية بالعمل على توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع بمن فيهم النساء والشباب.

ج) تتعلق بتخفيض نسبة عدد السكان الذين يعانون من مشكلة الجوع إلى النصف بين عامي 1990 و 2017.

2- هدف تحقيق التعليم الابتدائي الشامل: يعمل هذا الهدف على تحقيق الأهداف التنموية المتمثلة في ضمان تمكن جميع الأطفال في كل مكان والبنين والبنات على حد سواء من إتمام مرحلة التعليم الابتدائي، وذلك من خلال العمل على إتاحة وتعميم التعليم الابتدائي للجميع.

3- هدف تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: ويتعلق هذا الهدف بالغاية الثالثة التي تتمثل في العمل على إزالة التفرقة والتفاوت بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي، وبالنسبة لجميع مراحل التعليم.

4- هدف تخفيض معدل وفيات الأطفال: يتعلق هذا الهدف بالغاية الرابعة التي تتمثل في تخفيض نسبة وفيات الأطفال دون سن الخامسة بمعدل الثلثين في الفترة من 1990 إلى 2015.

5- هدف مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية: الإيدز والملاريا وغيرهما من الأمراض.

6- هدف ضمان الاستدامة البيئية: يتضمن هدف ضمان الاستدامة البيئية الغايات الفرعية التالية:

أ) تتعلق بالعمل على الحد من خسارة التنوع البيولوجي وتحقيق خفض كبير في معدل الخسارة بحلول عام 2010.

ب) تتعلق أساسا بالعمل على خفض نسبة الأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي الأساسية إلى النصف بحلول عام 2015.

ج) تتعلق بالعمل على تحقيق بحلول عام 2020 تحسن ملموس في حياة ما لا يقل عن 100 مليون نسمة من سكان الأحياء الفقيرة.

7- هدف إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية: يشمل هذا الهدف المتعلق بالشراكة العالمية من أجل التنمية بين الدول المتقدمة والنامية، الغايات الأساسية التالية[1]:

أ) تتعلق أساسا بالعمل على المضي قدما نحو إقامة نظام تجاري ومالي يتسم بالانفتاح والتقيد بالقواعد والقابلية للتنبؤ به وعدم التمييز، والذي يشمل التزاما بالحكم الراشد والتنمية وتخفيف وطأة الفقر على الصعيدين الوطني والدولي.

ب) تتعلق بمعالجة الاحتياجات الخاصة بالدول الأقل نموا.

ج) تتعلق بمعالجة الاحتياجات الخاصة للبلدان الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

د) تتعلق بغاية المعالجة الشاملة لمشاكل ديون البلدان النامية باتخاذ تدابير على المستويين الوطني والدولي لجعل تحمل ديونها ممكنا في المدى الطويل.

هـ) تتعلق بالتعاون مع القطاع الخاص لإتاحة فوائد التكنولوجيات الجديدة وخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

[1]– عمران عبد الحكيم، مساهمة برامج التمويل الأصغر في تحقيق الأهداف التنموية للألفية الثالثة، مرجع سبق ذكره.

المبحث الثاني: مؤسسات وعملاء التمويل الأصغر ومبادئه

المطلب الأول: مؤسسات وعملاء التمويل الأصغر

الفرع الأول: مؤسسات التمويل الأصغر:

وهي المؤسسات التي تهتم بتقديم الخدمات المالية للعملاء قليلي الدخل للحصول على تلك الخدمات المالية من المؤسسات المالية الرسمية التي تحابي فئة الأغنياء على حساب فئة الفقراء.

وتعتبر المنظمات غير الحكومية وبعض البنوك التجارية كبنك الشعب الاندونيسي وبنك غارمين ببنغلاديش من بين الأوائل الذين عملوا في ميدان التمويل البالغ الصغر، وقد بينوا من خلال ذلك أن الفئات التي يستبعدها النظام المالي الرسمي بمختلف مؤسساته المالية يمكن أن تكون مجالا مربحا من وجهة النظر التجارية البحتة[1].

1- المؤسسات الرسمية: وتشمل البنوك التنمية المملوكة للدولة، البنوك التنموية الخاصة، بنوك ادخار البريد، البنوك التجارية والوسطاء.

2- المؤسسات شبه الرسمية: وتشمل اتحادات التسليف (جمعيات تعاونية للتسليف)، المنظمات غير الرسميةّ، الصناديق الاجتماعية (الصندوق القومي للمعاشات، المؤسسات والصناديق الاجتماعية)، وبعض مجموعات العون الذاتي.

3- المؤسسات غير البنكية: مع انتشار الفقر ظهرت مؤسسات غير رسمية وغير بنكية تعمل على توفير القروض الصغيرة بأسعار اقل من أسعار البنوك مع المحافظة على قواعد عمل التمويل الصغير بضمانات مرنة، ومن أمثلتها الصناديق الاجتماعية، مؤسسات التنمية الاجتماعية (مصر وتونس السودان) بالإضافة إلى منظمات المجتمع المدني التي تعمل كمؤسسات توسط مالي.

4- المصادر غير الرسمية: وتشمل التجار، ملاك الأراضي، معظم مجموعات العون الذاتي والصناديق[2].

الفرع الثاني: عملاء التمويل الأصغر: غالبا ما يكون المستفيدين من التمويل الصغير هم الأشخاص الأشد فقرا، من النشطين اقتصاديا، لمجموعة من الأسباب ونذكر على سبيل

---

[1]– عبد اللطيف عامر ياسين حريزي، "تحدي التمويل الأصغر التقليدي والإسلامي لمحاربة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة".

[2]– صلاح حسن العوض، "تعريف التمويل الأصغر ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية".

المثال:

- لأن هذه الشريحة غالبا مستبعدة من النظام المصرفي (البنوك) وذلك لعدم امتلاكها للضمانات التي تطلبها البنوك التجارية عادة كشرط للتمويل.
- تمثل النساء 90% من هذه الشريحة.
- لأن قيام هذه الشريحة بمشروعات مختلفة يساهم في زيادة دخل تلك الفئات وبالتالي زيادة معدل الادخار كما أن إنشاء مشاريع مولدة للدخل سيؤدي حتما إلى خلق فرص عمل جديدة وبالتالي تلعب دورا أساسيا في تنشيط السوق المحلي ومكافحة الفقر.

المطلب الثاني: المبادئ الأساسية للتمويل الأصغر

جاء تأسيس المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء ضمن المبادرات الكبرى التي تسعى إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وهي من حيث التعريف عبارة عن اتحاد من جهات مانحة متعددة مكرسة للنهوض بالتمويل الأصغر يتألف من 31 هيئة تنموية عامة وخاصة، تعمل سويا لتوسيع نطاق حصول الفقراء على الخدمات المالية، التي يشار إليها بمصطلح التمويل الأصغر، وتتصور المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء عالما يتمتع فيه الفقراء في كل مكان بالوصول الدائم لنطاق من الخدمات المالية التي تقدمها الجهات المختلفة للتزويد بالخدمات المالية عن طريق قنوات توصيل متنوعة، ولقد وضعت المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء بمساعدة أعضائها المبادئ الأساسية وصادقت عليها، كما تم التصديق عليها من قبل مجموعة الثمانية في اجتماع رؤساء تلك الدول بولاية جورجيا الأمريكية في يونيو 2004[1].

- يحتاج الفقراء إلى خدمات مالية متنوعة، وليس فقط إلى قروض فإضافة إلى الائتمان يرغب الفقراء في الحصول على خدمات الادخار والتامين وتحويل الأموال.
- يعد التمويل الأصغر أداة قوية لمكافحة الفقر، وتستخدم الأسرة الفقيرة الخدمات المالية لزيادة دخلها، وبناء أصولها وتامين نفسها من الصدمات المالية.
- التمويل الأصغر يعني بناء أنظمة مالية لخدمة الفقراء، ولن يحقق التمويل الأصغر كل المنتظر منه إلا إذا اندمج في النظام المالي الرئيسي للدولة.
- يمكن للتمويل الأصغر أن يسدد ديونه بنفسه، وهو ما ينبغي أن يحدث إذ كان الغرض هو توصيل التمويل الأصغر لأعداد ضخمة من الفقراء.

[1]– محمد مصطفى غانم، "واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين"، مرجع سبق ذكره، ص 19– 20.

- الغرض من التمويل الأصغر هو تأسيس مؤسسات مالية محلية يمكنها من جذب الودائع المحلية، وإعادة تدويرها في شكل قروض، وتقديم الخدمات المالية الأخرى.
- لا يعتبر الائتمان الأصغر الإجابة الصحيحة دائما، هناك أنواع أخرى من الدعم من الممكن أن تعمل بشكل أفضل بالنسبة للمحرومين منعدمي الدخل ممن لا يتوفر لديهم وسائل للسداد.
- يشكل سقف سعر الفائدة ضررا على الفقراء لأنه يصعب عليهم الحصول على الائتمان، مما يجعل الحصول على عدد أكبر من القروض الصغيرة أكثر تكلفة من الحصول على عدد قليل من القروض الضخمة، ويمنع هذا السقف مؤسسات التمويل الأصغر من تغطية نفقاتها مما يؤدي إلى تعطيل تدفق الائتمان الذي يحصل عليه الفقراء.
- مهمة الحكومة هي المساعدة في الخدمات المالية وليس تقديمه بشكل مباشر، الحكومات تكاد تعجز بشكل دائم عن الإقراض الجيد ولكنها تستطيع أن توجد بيئة سياسية داعمة.
- يجب أن تعمل الصناديق المانحة على تكميل رأس المال، وليس التنافس معه، ويجب أن تكون أوجه الدعم من الجهات المانحة عبارة عن دعم مؤقت للبداية وان تكون مصممة للوصول بالمؤسسات للمرحلة التي يمكنها بها التحول إلى مصادر التمويل الخاصة مثل الودائع.
- يؤدي التمويل الأصغر لأفضل النتائج عند قياس أدائه والإفصاح عنه فإعداد التقارير لا يساعد الأطراف المعنية على الحكم وعلى التكاليف والمنافع فحسب، بل يعمل على تحسين الأداء كذلك، وتحتاج مؤسسات التمويل الأصغر إلى إعداد تقارير قابلة للمقارنة، ودقيقة عن الأداء المالي (مثل سداد قروض واسترداد التكاليف) وكذا الأداء الاجتماعي (مثل عدد العملاء المستفيدين ومستوي فقرهم)[1].

[1]– المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، " تنمية التمويل الأصغر الإسلامي التحديات والمبادرات"، الورقة الثانية من حوار السياسات، ص14-15.

المطلب الثالث: الممارسات و التحديات التي تواجه التمويل الأصغر

الفرع الأول: أفضل ممارسات التمويل الأصغر:

1- توفر خدمات مالية تناسب المشروعات الصغيرة:

- ✓ تقدم قروضا صغيرة جدا وجعلها قصيرة الأجل.
- ✓ تقدم القروض بشكل متكرر وجعلها تكبر بالتدرج.
- ✓ لا تضع قيودا كثيرة على استخدام القرض.
- ✓ كن صديقا للعميل و عامله باحترام.

2- خفض تكاليف القرض:

- ✓ استخدم أنظمة موحدة وثابتة.
- ✓ استخدم أدوات تنسيق عالية بين عمليات المؤسسة.
- ✓ توظف عاملين من المجتمع المحلي.
- ✓ جعل الموافقة على القروض لا مركزية.

3- فرض فائدة على القرض والرسوم:

- ✓ حدد فائدة على القرض (عادة أعلى من السعر السائد بسبب الخدمات المصاحبة للقرض).
- ✓ حدد رسوم أو تكلفة إدارية بسبب ارتفاع تكلفة الإدارة.
- ✓ شجع المقترضين على السداد.
- ✓ اعمل بمنطق القطاع الخاص حتى يبقى بالسوق.

4- حفز العملاء على سداد القرض:

- ✓ لا تطالبهم بتقديم ضمانات وكالات رسمية.
- ✓ استخدم القروض الجماعية ذات التأثير على الأفراد للسداد.
- ✓ استخدم شخصيات هامة لدى الفرد كنوع من التأثير للسداد.
- ✓ استخدم حوافز في حالات السداد السريع.
- ✓ كن ذو شخصية محبوبة ولكن شخصية جادة بخصوص السداد[1].

[1]– عبد الوهاب لطفي، "أساسيات التمويل الأصغر"، مرجع سبق ذكره.

الفرع الثاني: التحديات التي تواجه التمويل الأصغر:

خلال السنوات الأولى من بداية التمويل الأصغر كان التحدي الرئيسي لهذه الصناعة هو إيجاد أساليب جديدة لتقديم وتحصيل القروض من الفقراء أصحاب المؤسسات الصغيرة ولكن في الفترة الحالية أصبحت هناك العديد من التحديات التي تقف عائقا أمام نمو قطاع التمويل الأصغر، والتي يمكن ذكرها في العناصر التالية:

- تحقيق الربحية والاستدامة المالية.
- تحقيق معدلات أعلى من الانتشار أو معدل أعلى من الوصول إلى الفئات الأقل حظا.
- وصول مؤسسات التمويل الأصغر إلى مصادر التمويل المستدام.
- اندماج مؤسسات التمويل الأصغر في النظام المالي الرسمي.
- ضمان الرقابة والإشراف الفعال على نشاط مؤسسات التمويل الأصغر، خصوصا فيما يتعلق بالتدابير المحددة من الجهات الرقابية المصرفية.
- استخدام التكنولوجيا البنكية في مجالات تقديم خدمات التمويل الأصغر.
- عدم خروج مؤسسات التمويل الأصغر عن مهمتها الاجتماعية.
- حوكمة مؤسسات التمويل الأصغر[1].

[1]–عمران عبد الحكيم، مساهمة برامج التمويل الأصغر في تحقيق الأهداف التنموية للألفية الثالثة، جامعة المسيلة.

خلاصة الفصل:

لقد انصب اهتمامنا خلال هذا الفصل على دراسة منتوج مالي ذو طبيعة خاصة وحديث النشأة مقارنة بطرق تمويل أخرى وهو التمويل الأصغر، حيث قمنا بتركيز دراستنا على الوصف الدقيق لهذه التقنية التمويلية، من خلال عرض أهم المفاهيم المتعلقة بها كإعطاء بعض التعاريف الخاصة به، وكذا نشأته، كما قمنا بالتعرف على أهميته وأهدافه.

بالإضافة إلى ما سبق فقد تم التطرق إلى مؤسسات وعملاء التمويل الأصغر فضلا عن مبادئه وأفضل الممارسات المتعلقة بالتمويل الأصغر. كما تم عرض أهم التحديات التي تواجه هذا النوع من التمويل.

ويمكننا أن نصل إلى نتيجة مؤكدة وحتمية مفادها أن التمويل الأصغر ظهر كتقنية تمويلية بشكل حديث في السنوات الأخيرة الماضية كاستجابة لمتطلبات التمويل الجديدة وظهور مؤسسات ذات احتياجات مالية خاصة ونعني بالدرجة الأولى احتياجات المؤسسات الصغيرة، وهذا نتيجة للمزايا التي يوفرها لها، والتي لا تتوفر في مصادر التمويل الأخرى كما أن تزايد المؤسسات المانحة للتمويل الأصغر أدى إلى زيادة نسبة المؤسسات الصغيرة وبهذا زادت التسهيلات الممنوحة لهذا النوع من المؤسسات.

وقد أدى هذا النجاح إلى اهتمام الكثير من الدول بهذا النوع من التمويل وبالدور الذي يمكن أن يلعبه في تمويل المؤسسات الصغيرة والتي تعتبر الركيزة الأساسية للاقتصاديات الحديثة.

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة ومصادر تمويلها

تمهيد:

تلعب المؤسسات الصغيرة دورا بارزا من خلال مساهمتها في الناتج الوطني والقضاء على البطالة، نظرا لما تتميز به من سهولة في التأسيس والبساطة والمرونة...الخ، كما تشكل مدخلا هاما من مداخل النمو الاقتصادي نتيجة للنجاح الذي حققته في عدة دول، ولما تقدمه من خدمات الدعم للمؤسسات الكبيرة في إطار التكامل بين فروع النشاط الاقتصادي من جهة، ولما تصنعه في حد ذاتها من زيادة دخل الأسر والتقليل من نسبة البطالة وذلك بخلق مناصب شغل جديدة من جهة أخرى.

وليس هناك شك أنّ جميع المشاريع الصناعية بمختلف مستوياتها سواء الجديدة منها أو القائمة تحتاج للتمويل المناسب حتى تنمو وتحقق دخلاً وربحًا مقبولين.

فالمؤسسات الصغيرة تحتاج إلى التمويل في فترات حياتها بدءًا بتأسيس المشروع وانطلاقه، وأثناء تطويره وتنميته وتحديثه، وكذلك في حالة استعداد المشروع إلى الانطلاق نحو الأسواق التصديرية.

ومن خلال هذا الفصل حاولنا إعطاء نظرة شاملة عن هذا النوع من المؤسسات وذلك من خلال تقسيم الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: أدرجنا فيه مفهوم المؤسسات الصغيرة وكذا خصائصها ومختلف أشكالها والدور الذي تلعبه.

المبحث الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة وأهم المشاكل التي تعيقها.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة

سيتم التطرق في هذا المبحث إلى مفهوم شامل حول المؤسسات الصغيرة من خلال تحديد معايير تعريف هذه المؤسسات ومختلف التعاريف التي نسبت إليها، وأشكالها ودورها.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة وخصائصها

الفرع الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة

1- تعاريف مختلفة للمؤسسات الصغيرة:

1-1- تعريف المؤسسات الصغيرة حسب الاتحاد الأوروبي: هي التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل أقل من 50 أجير وتنجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز 10 ملايين أورو أو لا تتعدى ميزانيتها السنوية 10 ملاين أورو[1].

1-2- تعريف المؤسسات الصغيرة حسب البنك الدولي: هي التي تضم أقل من 50 موظف وتبلغ أصولها أقل من 3 مليون دولار أمريكي وكذلك الحال بالنسبة لحجم المبيعات السنوية[2].

1-3- الولايات المتحدة الأمريكية: اعتبر الكونغرس الأمريكي عام 1953 المؤسسة الصغيرة بأنها تلك المؤسسة التي تتمتع بملكية وإدارة مستقلة، وتعتبر ذو تأثير محدود في القطاع الذي تعمل فيه[3].

1-4- تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة: تم تصنيف المؤسسات في الجزائر على كمية تتعلق بعدد العمال الأجراء، رقم الأعمال المحقق والمجموع السنوي للميزانية.

---

[1]– فراجي بلحاج، "تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية الاقتصادية بالجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر الصديق بلقايد، تلمسان،2010 ص108.

[2]– الضب حدة،"مدى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل الانضمام المرتقب للجزائر للمنظمة العالمية للتجارة"، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح– ورقلة، 2011، ص6.

[3]– الهام فخري طملية، "التسويق في المشاريع"، دار المناهج للنشر و التوزيع، 2009، ص17.

الجدول (1): التعريف الجزائري[1].

المؤسسة	العمالة الموظفة	رقم الأعمال السنوي	الحصيلة السنوية
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49 عامل	من20إلى200 مليون دج	من10 إلى100مليون دج

المصدر: نجمة عباس، "واقع وآفاق المؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة في ظل سياسة التجديد والإبداع"، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2010، ص87.

2- تعريف شامل للمؤسسات الصغيرة

2-1- إن المؤسسات الصغيرة قد تتخصص في المجال الزراعي أو الصناعي أو التجاري أو الخدماتي وهي تتعامل مع السلع والخدمات الموجهة لسوق محدود من المستهلكين للسلع والخدمات أو المؤسسات كبيرة الحجم لتستوعب هذه السلع والخدمات[2].

2-2- هي المؤسسة التي يمتلكها ويديرها صاحبها بمفرده، لكن حجم مبيعاته محدود داخل الصناعة التي يعمل فيها.

2-3- وهناك تعريف آخر يرى أن المؤسسة الصغيرة هي التي يقل عدد العاملين فيها عن 100عامل. وهناك تعريفات ربطت المؤسسة الصغيرة بحجم معين لرأس المال[3].

الفرع الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة

تتميز المؤسسات الصغيرة كغيرها من المؤسسات المختلفة بمجموعة من الخصائص تتجلى في:

1- الخصائص القانونية: تتمثل الخصائص القانونية المميزة للمؤسسات الصغيرة في:

1-1- سهولة التأسيس: تستمد المؤسسات الصغيرة عنصر السهولة في إنشائها من احتياجاتها على رؤوس أموال صغيرة نسبيا حيث أنها تستند بالأساس إلى جذب وتفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية أو جزئية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي[4].

---

[1]- نجمة عباس، "واقع وآفاق المؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة في ظل سياسة التجديد والإبداع"، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص87.

[2]- محمود أحمد فياض و آخرون، "إدارة المشروعات الصغيرة "، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2009 ص 22.

[3]- عبد الحميد مصطفي أبو ناعم، "إدارة المشروعات الصغيرة"، دار الفجر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، 2002، ص17.

[4]- الضب حدة، "مدى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل الانضمام المرتقب للجزائر للمنظمة العالمية للتجارة"، مرجع سبق ذكره، ص10.

من خلال عدة عوامل على سبيل المثال :

1-1-1- من ناحية الجانب المالي: تحتاج إلى رؤوس أموال صغيرة نسبيا في فترة الإنشاء أو أثناء التشغيل مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، ما يجعلها من أهم أشكال الاستثمار المفضلة عند المستثمرين الصغار.

1-1-2- من ناحية الملكية: في معظم الحالات يكون هذا النوع من المؤسسات مملوكا لفرد واحد أو مجموعة محدودة من الأفراد.

1-1-3- من ناحية الموقع الجغرافي: إن صغر حجم هذه المؤسسات يسمح لها باختيار موقعها بسهولة أكبر مقارنة بالمؤسسات الكبرى.

1-1-4- من ناحية مساحة المشروع: نظرا لقلة وسائل الإنتاج المستخدمة في هذا النوع من المؤسسات فإنه يمكن إقامتها في مساحات صغيرة[1].

1-2- الاستقلالية في الإدارة: وهي أن تستمتع بأن تكون أنت رئيس نفسك أو لا يوجد فوقك رئيس يأمرك بما يراه هو، وقد قال أحد رجال الأعمال الناجحين أنا لا أستطيع أن أعمل تحت رئاسة أحد !! بل أحب أن أكون أنا الرئيس وعلى هذا فإن المؤسسة الصغيرة تتيح لك تحقيق أفكارك وطموحاتك بشرط وجود هذه الأفكار والطموحات أصلا بالطبع !! وعلى هذا فإن المشروع الصغير يتيح للفرد الاستقلالية في الإدارة والاستقلالية في تطبيق أفكاره[2].

2- الخصائص التنظيمية: تتميز المؤسسات الصغيرة بمجموعة من الخصائص التنظيمية منها:

2-1- بساطة التنظيم وسهولة القيادة: تتبع المؤسسات الصغيرة في الغالب طرقا للتسيير لا تتميز بالتعقيد، فهياكلها التنظيمية بسيطة واتصالاتها مباشرة وتستطيع أن تستغل بشكل جيد الاتصالات غير الرسمية والفعالة وذلك من خلال التوزيع المناسب للاختصاصات بين أقسام

[1]– برني ميلود، "دور وظيفة التسويق في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية"، مذكرة ماجستير، محمد خيضر– بسكرة، 2007، ص7–8.

[2]– عبد الحميد مصطفي أبو ناعم، "إدارة المشروعات الصغيرة"، دار الفجر للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، 2002، ص 17–18.

المؤسسة والتحديد الدقيق للمسؤوليات وتوضيح المهام، يتدخل مدير المؤسسة في كل ميادين التسيير ويمثل المحور الأساسي في كل القرارات المتعلقة الخاصة بالمؤسسة[1].

2-2- المرونة وسهولة التغيير: إن المؤسسات الصغيرة تتميز بمرونة كبيرة خاصة في أنماط العمل وأساليبه وذلك نظرا لحجم استثماراتها وحصتها في السوق حيث تتميز هذه المؤسسات بأن لها القدرة على التفاعل بمرونة وسهولة مع متغيرات الاستثمار من خلال تغيير النشاط أو تعديله بسرعة أكبر من المؤسسات الكبيرة مراعاة لسد احتياجات السوق أي التحول إلى إنتاج سلع وخدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق ومتطلباته، كما تتميز بسهولة الدخول والخروج من السوق .

3- الخصائص الوظيفية: تتميز المؤسسات الصغيرة بمجموعة من الخصائص مثل الموارد البشرية والإنتاج والتسويق.

3-1- خصائص في مجال الموارد البشرية: من خلال :

3-1-1- العمالة: تتميز المؤسسات الصغيرة من ناحية العمالة ب:

- **كثافة عنصر العمل:** إن أغلب المجالات التي تنشط فيها المؤسسات الصغيرة تتميز بكثافة عنصر العمل في مراحل الإنتاج حيث لا تستخدم تقنيات إنتاجية معقدة ما جعلها قادرة على امتصاص واستيعاب البطالين .
- **التكوين البسيط للعمال:** لا تتطلب المؤسسات الصغيرة موارد إدارية ذات خبرة كبيرة لمحدودية رأس المال المستثمر وبساطة التكنولوجيا[2].

3-1-2- مركز التدريب الذاتي: إن طبيعة المؤسسات الصغيرة تجعلها مركزا ذاتيا للتدريب لمالكيها والعاملين فيها، باعتبار العلاقة المباشرة بين المدير والعاملين التي تسمح لهم بالعمل في جو مليء بالانسجام والترابط واكتساب أكثر للمعلومة وبالتالي استيعاب أكثر لتقنيات الإنتاج[3].

---

[1]– علي السلمي، "المفاهيم العصرية لإدارة المنشآت الصغيرة" دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 1999، ص 16.

[2]– برني ميلود، "دور وظيفة التسويق في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية"، مرجع سبق ذكره، ص 8–9.

[3]– عثماني عياشة، "دور التسويق دور التسويق في زيادة تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة ماجستير، جامعة فرحات عباس–سطيف،2010، ص119

3-1-3- المنهج الشخصي في التعامل مع العاملين: من المزايا الهامة التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة التي تجعلها تتفوق على المؤسسات الكبيرة هي العلاقة الشخصية القوية التي تربط صاحب العمل بالعاملين نظرا لقلة العاملين وأسلوب وطريقة اختيارهم والتي تقوم على اعتبارات شخصية إلى درجة كبيرة [1].

3-2- خصائص في مجال الإنتاج: تتميز المؤسسات الصغيرة في مجال الإنتاج بمجموعة من الخصائص المتمثلة فيما يلي:

3-2-1- انخفاض حجم الإنتاج: الأمر الذي يقلل من تكاليف وأعباء التخزين.

3-2-2- استخدام المواد الأولية المحلية: غالبا ما يكون اعتماد المؤسسات الصغيرة على المواد الأولية المحلية لانخفاض تكلفتها وتوافرها في الأسواق المحلية[2].

3-2-3- التكامل مع المؤسسات الكبيرة: تعتبر المؤسسات الصغيرة شريك مهم للمؤسسات الكبيرة من خلال التكامل الإنتاجي الرأسي والأفقي القائم على أساس التعاون المستمر وتبادل المنافع وذلك لصعوبة قيام أحدهما بكل الوظائف الإنتاجية، فهما يتبادلان المدخلات والمخرجات بالنسبة للعملية الإنتاجية[3].

3-2-4- جودة الإنتاج: إن التخصص الدقيق الذي تتمتع به المؤسسات الصغيرة يسمح لها بإنتاج منتجات ذات جودة عالية ونظرا لاعتمادها على المهارات الحرفية والمهنية فإنها تستجيب بشكل مباشر لمختلف حاجيات ورغبات المستهلكين[4].

3-3- خصائص في مجال التسويق: تتميز المؤسسات الصغير بخصائص تسويقية منها:

3-3-1- المعرفة الجيدة للأسواق: تتجه معظم المؤسسات الصغيرة إلى الأسواق الصغيرة والمحدودة نسبيا والتي تثير اهتمام المؤسسات الكبيرة لتعمل ضمنها، مما يسمح لها بالتغطية السريعة لها.

---

[1]–توفيق عبد الرحيم يوسف، ، "إدارة الأعمال التجارية الصغيرة"، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2009، ص 27 .

[2]– برني ميلود، "دور وظيفة التسويق في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية"، مرجع سبق ذكره، ص 9.

[3]– رقامي محمد، "اثر عقوبات التأخر على التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008 ص19.

[4]– عثماني عياشة، دور التسويق في زيادة تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مرجع سبق ذكره، ص119.

3-3-2- المنهج الشخصي في التعامل مع العملاء: إن محلية النشاط لبعض المؤسسات الصغيرة تؤدي إلى وجود نوع من الألفة والمودة والعلاقات الطيبة بين المؤسسات وعملائها.

المطلب الثاني: أشكال المؤسسات الصغيرة ودورها

الفرع الأول: أشكال المؤسسات الصغيرة:

1- من حيث القطاع:

- **القطاع الصناعي:** هناك الكثير من الأنشطة الصناعية التي يمكن للفرد المبتدئ إنشاء مؤسسة صغيرة أن يبدأ بها ومنها: صناعة الطباعة، مصنع للمخبزات...، وتقوم كل المؤسسات الصغيرة السابقة بنفس المهام تقريبا حيث تقوم بتحويل مجموعة المدخلات إلى مجموعة مخرجات وهي المنتجات التامة الصنع التي يقبلها السوق بالسعر المناسب والجودة المناسبة.
- **القطاع التجاري:** هو قطاع التجارة والوساطة سواء تجار الجملة (هو الذي يشتري البضاعة من القطاع الصناعي ثم يبيعها إلى تاجر التجزئة)، وتاجر التجزئة (هو الذي نشتري منه نحن كمستهلكين احتياجاتنا مباشرة).
- **القطاع الخدماتي:** هو القطاع الجذاب لأصحاب المؤسسات الصغيرة، تزيد فيه فرص إنشاء المؤسسات الصغيرة بسرعة مذهلة وأمثلة على ذلك (الفنادق، المحلات، المطاعم...الخ) وهذه المؤسسات لا تحتاج إلى استثمارات ضخمة[1].

2- من حيث الشكل القانوني: تختلف المؤسسات الصغيرة من حيث الشكل القانوني من دولة لأخرى، إلا أنه توجد عدة أشكال شائعة وهي:

- **مشروعات الملكية الفردية:** تعتبر المؤسسات الصغيرة ذات الملكية الفردية من أبسط الأشكال القانونية وأسرعها في التكوين والاشتهار، ينظر إلى المنشأة الفردية على أنها تلك المؤسسة التي يديرها شخص واحد، فهو المسؤول عن تكوين رأس مالها، واتخاذ إجراءات تكوينها، وهو يتحمل مسؤولية إدارة تشغيلها وفي المقابل هو الذي يحصل على كل الأرباح المحققة، ويتحمل كذلك الخسائر التي تترتب على التشغيل، إذن مسؤوليته غير محدودة.

[1]– عبد الحميد مصطفى أبو ناعم، "إدارة المشروعات الصغيرة "، مرجع سبق ذكره، ص27–28 .

❖ **الشركات العادية (شركات الأشخاص):** وهي امتداد للمنشاة الفردية وتقع ضمن ما يسمى بشركات الأشخاص وهي عبارة عن ارتباط بين شخصين أو أكثر على ألا يتجاوز عدد الشركاء في هذا النوع عن عشرين شخصا لتعاطي أي عمل بالاشتراك، من أنواعها:

1- شركات التضامن(العادية العامة): تتكون شركة التضامن من شريكين(2) أو أكثر على أن لا تتعدى تسعة(9) أشخاص يساهم كل منهم بجزء من رأس المال ومن العمل، على أن يتوفر عامل الثقة المتبادلة بينهم، كما يتألف عنوان الشركة من أسماء جميع الشركاء[1].

2-الشركة العادية المحدودة (شركة التوصية البسيطة): وهي شركة أشخاص كشركة التضامن، إلا أن الملكية فيها تنقسم إلى فئتين هما:

أ- فئة الشركاء المتضامنين كما ورد شرحهم في شركة التضامن.

ب- فئة الشركاء الموصين الذين يساهمون بقسط من رأس مال الشركة.

3-شركة التوصية بالأسهم: وتعتبر من شركات الأموال، وهي كشركة التوصية البسيطة من حيث أنها تضم فئتين من الشركاء (شركاء متضامنون وشركاء موصين). غير أن الشركاء الموصين يمتلكون أسهما بقيمة مساهماتهم في رأسمال الشركة ويحق لهم التصرف بها بالبيع أو التنازل دون الرجوع إلى الشركاء المتضامنين لأخذ موافقتهم، ويعهد إلى أحد الشركاء المتضامنين بإدارة هذه الشركة ولا يحق للشركاء الموصين الذين يجب أن لا يقل عددهم عن اثنين الاشتراك في إدارة الشركة.

❖ **الشركات المساهمة/شركات الأموال:** لقد حددت المادة (39) الفقرة (20) من قانون الشركات الأردني:

1- الشركة المساهمة العامة المحدودة: هي أكبر شركات الأموال ويقسم رأسمالها إلى أجزاء متساوية في القيمة والحقوق والواجبات وتسمى أسهما، وتطرح في السوق للبيع في عملية

[1]- بسمة عولمي، ثلايجية نوة، "دور المؤسسات المصغرة في القضاء على البطالة في الجزائر"، الملتقى الدولي "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، يومي 17و18أفريل2006، جامعة باجي مختار، عنابة، ص3.

تجارية تسمى الاكتتاب العام، وقد تصدر أسهما ممتازة لها الأولوية في الأرباح وتسديد القيمة على الأسهم العادية.

2- الشركة ذات المسؤولية المحدودة (مساهمة خصوصية محدودة): وهي نوع من شركات الأموال تتكون من شخصين فأكثر، وتحدد قوانين البلد الحد الأعلى لعدد الشركاء والحد الأدنى لرأس المال، ويكون كل شريك مسؤول بمقدار حصته في الشركة ولا تتعدى المسؤولية المالية في حالة الخسارة أو الإفلاس إلى أمواله وممتلكاته الخاصة وهي لا تنتهي بانسحاب أو وفاة أحد الشركاء.

3- شركة المحاصة: وهي شركة مؤقتة يتفق شخصان أو أكثر على إنشائها بهدف القيام بنشاط تجاري مؤقت تنتهي الشركة غالبا بانتهائه، ومن صفاتها:

– يقوم كل شريك بالعمل المخصص له حسب اتفاق الشركاء تحت اسمه وعنوانه ويتم في النهاية تقاسم الأرباح والخسائر فيما بينهم وحسب اتفاقهم.

– لا يشترط هذه النوع من الشركات الإعلان عنها ولا يشهر إفلاسها أو انتهاؤها.

– ليس لها شخصية اعتبارية ولا تخضع لأحكام وإجراءات التسجيل المتبعة في إنشاء الشركات الأخرى.

– يمكن أن يكون العقد سنويا وغير مسجل[1].

الفرع الثاني: دور المؤسسات الصغيرة

تمثل المؤسسات الصغيرة إحدى القطاعات الاقتصادية التي تحظى باهتمام كبير من قبل دول العالم كافة، إذ تعتبر أحد الركائز الأساسية المعول عليها في تحقيق التنمية المستدامة في الدول المتخلفة من جهة، وتعزيز مسار النمو في الدول السائرة في طريقه والمتطورة من جهة أخرى ويكمن هذا الدور فيما يلي:

- المساهمة في الناتج المحلي الخام وخلق قيمة مضافة: حيث تؤثر هذه المؤسسات في ثلاث اتجاهات:

- تعمل على توفير السلع والخدمات سواء للمستهلك النهائي الوسيط مما يزيد من الدخل الوطني للدولة[1].

[1]– عبد الغفور عبد السلام وآخرون، "إدارة المشروعات الصغيرة"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2001، ص ص 28، 31.

- تحقق ارتفاعا في المعدلات الإنتاجية لعوامل الإنتاج التي تستخدمها مقارنة مع العمل الوظيفي الحكومي العام.
- تساهم في التخفيف من الإسراف على المستوى الوطني.

- تعبئة المدخرات: إذ تعتبر وحدات إنتاجية ومراكز استثمارية تعمل على تعبئة المدخرات الخاصة بالأفراد لتشغيلها داخل الاقتصاد الوطني، من خلال امتصاص فوائض الأموال العاطلة والمدخرات لدى صغار المدخرين وتوظيفها في استثمارات إنتاجية وخدمية والعمل على تشغيلها وتنميتها والمشاركة في أرباحها.

- امتصاص البطالة: تسعى هذه المؤسسات إلى توفير العمل للعمال الذين لا يمكن توظيفهم على مستوى المؤسسات الكبرى لكونهم يفتقدون للمؤهلات العلمية العالية أو الكفاءة المطلوبة على مستوى هذه المؤسسات، ونظرا لكون المؤسسات الصغيرة تنشط عادة في مجالات لا تتطلب المؤهل العلمي بدرجة كبيرة كالصناعات التقليدية والحرفية التي تتطلب المهارة فإنها تستقطب الأعداد الهائلة من هؤلاء، بالإضافة أنها لا تتطلب أموال كبيرة في التأسيس فهي تعتبر مصدر رخيص لخلق فرص عمل جديدة، وبالتالي تساهم بصفة فعالة في تخفيض البطالة ومن ثم القضاء على الفقر.

- تقديم سلع وخدمات خاصة: إن تلبية الحاجيات الخاصة للمستهلك لا تتم عبر المؤسسات الكبيرة، فهناك طلبات خاصة جدا لا يمكن تلبيتها من قبل المؤسسات الكبرى لاعتمادها على الأنشطة التي تحقق وفورات الإنتاج أو لضيق سوق هذه السلعة أو الخدمة وبالتالي تترك مهمة تلبية هذه الحاجات للمؤسسات الصغيرة.[2]

- دعم الاستهلاك: من المعروف أن العاملين في مثل هذه المؤسسات يحصلون على أجور منخفضة مقارنة بالأجور التي يحصل عليها العاملون في المؤسسات الكبرى، حيث أن الاستهلاك يكون مرتفعا عند أصحاب الدخول المنخفضة، وهذا يزيد من حجم الطلب الكلي في المجتمع مما يترتب عليه توسع دورة الإنفاق والإنتاج والاستثمار، وبالتالي التوسع في دورة النشاط الاقتصادي ورفع معدل النمو كمحصلة نهائية.

---

[1]–خبابة عبد الله"، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2013 ص 222.

[2]–خبابة عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، مرجع سبق ذكره، ص223.

- مساهمتها في توسيع القاعدة الإنتاجية: نظرا لكونها تنشط في جميع المجالات الإنتاجية، ونظرا لكونها الأكبر في جميع دول العالم، فهي بذلك تساهم في توسيع القاعدة الإنتاجية للبلد، مما يؤدي إلى إحلال الإنتاج المحلي محل الواردات.

- مساهمتها في الصادرات: تشير إحدى الدراسات إلى أن الصناعات الصغيرة قد تساهم بنحو 25% إلى 35%من الصادرات العالمية للمواد المصنعة، إلا أن مساهمة المؤسسات الكبيرة تبقى أكبر لأن المؤسسات الصغيرة في معظم الدول تركز على الأسواق الداخلية والمحلية في تسويق منتجاتها[1].

المطلب الثالث: أهمية وأهداف المؤسسات الصغيرة

الفرع الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة

تعتبر المؤسسات الصغيرة من أهم العناصر المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية لجميع بلدان العالم وإن كانت بنسب متفاوتة، فمساهمة المؤسسات الصغيرة إلى إجمالي العمالة بلغت (17,5%) في الدول المنخفضة الدخل في حين تصل إلى (57,2%) في الدول ذات الدخل المرتفع، أما مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي فتقدر ب (15,5%) لإجمالي الناتج المحلي في الدول منخفضة الدخل و (51,4%) في الدول مرتفعة الدخل[2].

ويمكن تلخيص أهمية المؤسسات الصغيرة في النقاط التالية:

1- الأهمية الاقتصادية:

❖ **توفير مناصب عمل:** تساهم المؤسسات الصغيرة في إتاحة فرص عمل كثيرة في الوقت الذي تعاني معظم دول العالم ولاسيما النامية من مشكلة البطالة، وتتمثل أهم الأسباب التي جعلت المؤسسات الصغيرة أكثر استقطاب اليد العاملة في أنها مشروعات كثيفة العمالة، حيث تتميز بصغر رأس المال المتاح مما يجعلها تعتمد على استخدام قوى إنتاجية كثيفة للعمل، هذا فضلا على نقص الخبرة الإدارية والتنظيمية والمهارة الفنية لدى مستخدميها، كما أنها تتميز بتوظيف الأشخاص الذين يتلقوا التكوين والتدريب الذي يؤهلهم للعمل في المؤسسات الكبيرة،

[1]–خبابة عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، مرجع سبق ذكره، ص ص 224،225.

[2]– عبد العزيز محمد مخيمر، احمد عبد الفتاح عبد الحليم، "دور الصناعات والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية"، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2005، ص33.

حيث أن أصحاب المؤسسات الصغيرة يشغلون الأقارب والأصدقاء دون اشتراط مؤهلات إدارية وعلمية معينة[1].

❖ **دعم المؤسسات الكبيرة:** تقوم المؤسسات الصغيرة بدور فعال في دعم الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الكبيرة حيث تزودها بالعمالة الماهرة التي اكتسبت الخبرة في المؤسسات الصغيرة لتنتقل إلى المؤسسات الكبيرة، باعتبارها تقدم أجور أعلى ومزايا اجتماعية أفضل وبالتالي تستفيد هذه المؤسسات من خبرات هؤلاء العمال دون تحملها أي تكلفة لتكوينهم وتدريبهم، بالمقابل تحقق المؤسسات الكبيرة تخفيضا في تكاليف الإنتاج من خلال التعاقد مع المؤسسات الصغيرة لإنتاج جزء من المنتج النهائي، إذا كانت هذه الأخيرة تتسم بدرجة عالية من الكفاءة والتحكم في الجانب التكنولوجي[2] .

❖ **دعم الصادرات:** تلعب المؤسسات الصغيرة دورا هاما في تنمية الصادرات وتخفيف العجز في ميزان المدفوعات، وذلك لقدرتها على الدخول إلى الأسواق الخارجية بسبب تنوع منتجاتها وانخفاض تكلفتها، بالإضافة إلى اعتمادها على المواد الأولية المحلية وهو ما يعني محدودية وارداتها.

❖ **تنمية المناطق الريفية:** مقارنة بالمؤسسات الكبيرة تتمتع المؤسسات الصغيرة بمرونة أكبر في اختيار أماكن توطنها لأنها تحتاج إلى قدر ضعيف من خدمات البنية التحتية، وبالتالي إمكانية إقامتها في المناطق الريفية وهذا ما يساعد على توفير فرص عمل لسكان هذه المناطق وتحسين مستوى معيشتهم والتقليل من الهجرة إلى المناطق الحضرية[3].

2- الأهمية الاجتماعية:

تكمن الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة فيما يلي:

- تعمل على تخفيض البطالة والفقر.

---

[1]- ناجي رزق حناء، "المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الواقع والتحديات وإمكانيات التعاون"، ورقة عمل مقدمة في مؤتمر المشروعات الصغيرة وآفاق التنمية المستدامة في الوطن العربي، القاهرة، 18-20 أفريل 2000، ص 8.

[2]- فراجي بلحاج، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية الاقتصادية بالجزائر، مرجع سبق ذكره، ص137.

[3]- إيمان مرعي "المشروعات الصغيرة والتنمية، التجارب الدولية المقارنة والحالة المصرية"، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، مصر، 2005، ص27.

– تشارك المرأة في العملية الإنتاجية.

– تقوم بتوفير الثبات الاقتصادي والاجتماعي وهو مالا توفره المنشآت الكبيرة التي لا تعرف الحدود الجغرافية.

– إن توفير الفرص للمواطنين للحصول على الدخل يساعدهم في الحصول على الغذاء والخدمات الصحية والتعليمية، وتوفر إمكانيات الحياة الكريمة وتعيد تشكيل المجتمع للقضاء على الفئات المهمشة وتحد من الجريمة في المجتمع حيث تخلق مجتمعا أكثر استقرارا[1].

الفرع الثاني: أهداف المؤسسات الصغيرة

تهدف المؤسسات الصغيرة إلى تحقيق جملة من الأهداف منها:

الأهداف الاقتصادية والاجتماعية:

يقوم النشاط الإنتاجي في المؤسسات الصغيرة على وضع قاعدة صناعية تختلف من حيث الطبيعة والنوع وأيضا تعمل على توازن الهيكل الصناعي في مختلف الفروع الصناعية، مما يساهم في تكوين التوازن القطاعي والتوازن الجهوي، وبالتالي فالصناعات الصغيرة لها دور في ذلك، ومن الضروري وضع استراتيجيات لإصلاح هذا الخلل في الدول النامية وتوسيع القاعدة الصناعية لتحقيق التكامل الصناعي بين مختلف الصناعات والفروع.

1- التنمية الجهوية: لقد أثبتت الدراسات أن المؤسسات الصغيرة وخصوصا الصناعية منها قادرة على الانتشار والتوسع الجغرافي لأنها تساهم في تعميق ونشر القيم أو المبادئ الصناعية الايجابية بين أفراد المجتمع والأرياف، إذ تستطيع المؤسسات الصغيرة وخصوصا الصناعية منها وضع آلية ضرورية لتحقيق التنمية الجهوية بتوفير الشروط التالية: البنية التحتية (منها الطرقات، الطاقة...)، وأماكن للسكن، كما تهدف لتوزيع السكان على أكبر مساحة ممكنة وتخفيف الضغط على بعض الأماكن المأهولة والمدن الكبيرة.[2]

2- تنويع وتوسيع تشكيلة المنتجات وخدمات الإنتاج: تقوم المؤسسات الصغيرة على التنويع وابتكار منتجاتها لكي تلبي حاجات السوق المحلي أو التصدير، فهي توفر خدمات

---

[1]– لخلف عثمان، "دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية"، رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،1995، ص35.

[2]–زايري بلقاسم "تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة" الملتقى الدولي حول التسيير الجيد للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر، 2003، ص10.

إنتاجية وصناعية وتسويقية متنوعة ومتطورة تساهم في تطوير السوق المحلي وغزو الأسواق الدولية.

3- العمل كصناعات داعمة للأنشطة الكبيرة: تدعم المؤسسات الصغيرة كل النشاطات الاقتصادية للمؤسسة الصناعية الكبرى إذ تلعب دورا هاما في تقديم الخدمات والصيانة والمواد المصنعة، كما تلعب دورا آخر وهو تنويع منتجات الصناعات الكبرى عن طريق سلاسل التوريد.[1]

4- أهداف خاصة بالتجارة الخارجية: تستطيع المؤسسات الصغيرة معالجة اختلال ميزان المدفوعات بدرجات متفاوتة في دول العالم، إما عن طريق تصنيع سلعا بدل من استيرادها أو تصدير سلع إنتاجية وسيطية ونهائية للخارج، وبطبيعة الحال فإن هذه المؤسسات تختلف باختلاف الطبيعة الاقتصادية لكل دولة واستراتيجياتها، وفي الدول النامية غالبا ما نجد دورها يتجه إلى سياسة إحلال سلع محل الواردات كهدف رئيسي، ذلك لأن شروط تصدير منتجاتها صعبة (الجودة، المعايير...).

5- تحقيق سياسة إحلال الواردات: إن التخطيط التنموي للمؤسسات الصغيرة لإنتاج ما يتطلبه السوق المحلي له أهداف وطنية أساسية في الاكتفاء الذاتي الذي قد يساهم في إحلال الواردات، وتتمكن المؤسسات الصغيرة من تنمية الصادرات إذ تمكنت من تحقيق قدرتها التنافسية على الصعيد الدولي.

6- تنمية الصادرات: لقد برهنت العديد من الدول أن نشاط إعادة التصدير لعب دورا كبيرا وناجعا لتحقيق نهضتها الصناعية، فقد استغلت هذه الدول خاماتها المحلية كمستلزمات للتصنيع ومن ثم استطاعت التصدير[2].

[1]–محمد صالح الحناوي فريد صحن "مقدمة في المال والأعمال" الدار الجامعية للطباعة والتوزيع الإسكندرية، مصر، 1998، ص64.

[2]– زايري بالقاسم، "تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة" مرجع سبق ذكره، ص 11.

المبحث الثاني: المشاكل المعيقة للمؤسسات الصغيرة ومصادر تمويلها

المطلب الأول: المشاكل التي تعيق المؤسسات الصغيرة

أظهرت دراسة وتحليل واقع المؤسسات الصغيرة في العديد من الدول العربية أن هناك مشكلات عديدة تواجه تلك المؤسسات، ويمكن تقسيم هذه المشكلات بحسب مصدرها إلى نوعين:

1- الخلافات بين الشركاء: في بعض الأحيان تكون المؤسسة ضحية النزاعات الشخصية لأصحابها وعدم الاتفاق حول الكثير من الأمور كطريقة تسيير العمل، مما يؤثر بشكل أو بآخر على مصير المؤسسة، وترجع هذه الخلافات إلى:

- اختلاف وجهات النظر حول المسائل المالية، الإنتاجية والتسويقية ...الخ.
- الأنانية وحب الذات.
- الاتكالية واللامبالاة.
- الإكثار من المسحوبات الشخصية.

وتؤدي هذه النزاعات إلى الاهتمام بالأمور الشخصية وإهمال العمل، وقد تتراكم إلى حد تهديد بقاء المؤسسة[1].

2- المشكلات الاقتصادية: يمكن تقسيم المشكلات الاقتصادية التي تواجه المؤسسات الصغيرة إلى مجموعتين من المشكلات بحسب مصدرها، وهما:

2-1- مشكلات اقتصادية خارجية: وهي مشكلات تتعلق بمناخ النشاط والاستثمار في الاقتصاد الوطني ككل، وتؤثر على المؤسسات الصغيرة ولا تكون نابعة من داخلها، وتتمثل هذه المشكلات في:

- ✓ انكماش النشاط الاقتصادي وركود حركة التبادل التجاري وأنشطة المقاولات.
- ✓ عدم تمكن المؤسسات الصغيرة من الاستفادة من حوافز الاستثمار، أو الحصول على الطاقة بأسعار منخفضة...وغيرها.
- ✓ زيادة عرض الإنتاج الوطني وصعوبة التصدير، بالإضافة إلى منافسة المنتجات الأجنبية للإنتاج الوطني خاصة في ظل اقتصاد حر لا يضع قيود مانعة على الاستيراد يؤدي إلى تراكم المخزون السلعي لدى المؤسسات الصغيرة، وتقلص الإيرادات وتباطؤ تحصيلها[1].

---

[1]- موسي سهام، "تفعيل المواقع الالكترونية لتحقيق تناسبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،2007، ص7.

2-2- مشكلات اقتصادية داخلية: وهي مشكلات تتعلق بأمور اقتصادية تنبع من داخل المنشاة وتتمثل في:

- ✓ مشكلات ناشئة عن ضعف (أو عدم) دراسة جدوى إنشاء المؤسسة قبل الشروع في تأسيسها، الأمر الذي يجعلها في موقف تمويلي أو تسويقي أو إنتاجي ضعيف وغير متناسب مع متطلبات السوق أو الظروف الاقتصادية العامة أو الإمكانيات المتاحة لأصحاب المؤسسات.
- ✓ مشكلة التوسعات غير المخططة، فقد لوحظ أن أصحاب هذه المؤسسات يقومون بإجراء توسعات واستثمار في المباني والتأثيث وشراء مخزونان سلعية كبيرة، وذلك دون تخطيط وتقدير للظروف الاقتصادية المستقبلية، وقد نتج عن هذه المشكلة:

- وجود طاقات إنتاجية عاطلة.
- فشل كثير من هذه المنشآت وخروجها من السوق.

- ✓ ارتفاع عبء المصروفات والنفقات الثابتة غير المباشرة التي تتحملها المؤسسات بغض النظر عن حجم النشاط ورقم الأعمال، مثل إيجارات المباني، رواتب موظفي الإدارة...الخ[2].

3- المشكلات التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة: يمكن تقسيمها إلى مجموعتين من المشكلات بحسب مصدرها، هما:

3-1- مشكلات تمويل خارجية: وتأتي هذه المشكلات عندما تلجا المؤسسات الصغيرة إلى المصادر الخارجية للتمويل في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتية المتاحة لها.

3-2- مشكلات تمويلية داخلية: وتأتي المشكلات التمويلية الداخلية في المؤسسات الصغيرة من مصدرين هما:

- ✓ عدم وجود فصل بين الذمة المالية الخاصة بالفرد صاحب المشروع، والذمة المالية الخاصة بالمؤسسة.
- ✓ إهمال معظم مؤسسات الأعمال الصغيرة تجنيب الاحتياطات المطلوبة والتي تنص عليها القواعد المحاسبية والمالية، مما يقلل من مصادر التمويل الذاتية المتاحة للمشروع[1].

---

[1]- خبابة عبد الله، " المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، مرجع سبق ذكره، ص،40-41.

[2]- فلاح خلف الربيعي، "دور مؤسسات الكفالة المصرفية في حل مشكلة تمويل المشروعات الصغيرة"، جامعة عمر المختار، ص 6.

4- المشكلات التسويقية التي تواجه المؤسسات الصغيرة:

4-1- مشكلات تسويقية خارجية: وتتعلق هذه المشكلات بالعوامل الخارجية التي تؤثر على السياسة التسويقية للمنشأة وتتمثل في:

- ✓ مشكلة انخفاض حجم الطلب لقطاع كبير من طرف المستهلكين، وهذا يؤدي بدوره إلى التأثير على حجم الطلب الكلي.
- ✓ مشكلة المنافسة بين المنتجات المستوردة ومثيلاتها من المنتجات الوطنية، وقد أدت هذه المشكلة إلى زيادة حجم المخزون السلعي لدى المنشآت الصغيرة الوطنية.
- ✓ مشكلة تفضيل المستهلك للمنتجات الأجنبية لدوافع عاطفية قائمة على ارتباطه بالسلع المستوردة لفترة زمنية طويلة أو لتقليد النمط الأوروبي والأمريكي.

4-2- مشكلات تسويقية داخلية: وتأتي هذه المشكلات من إهمال المؤسسات الصغيرة للجانب التسويقي في نشاطها، وتتمثل هذه المشكلات في:

- ✓ مشكلة عدم اهتمام المؤسسات الصغيرة بدراسة السوق المتوقعة لتصريف سلعهم وخدماتهم وعدم الاهتمام بإجراء دراسات التنبؤ بحجم الطلب على منتجات المؤسسة.
- ✓ مشكلة نقص الكفاءات التسويقية، ونقص القوى البيعية عموما، وذلك نتيجة لتشغيل أفراد غير مناسبين من حيث المؤهل والخبرة، كما أن معظم الأجور والمكافآت وشروط العمل الأخرى غير مناسبة ولا تحقق الرضا والحافز لجذب الكفاءات أو حتى تحتفظ بالقوى الحالية في ظل المنافسة .
- ✓ مشكلة عدم قدرة مؤسسات الأعمال الصغيرة على إلزام التجار بأسعار معينة، مما يؤدي إلى فوضى الأسعار في السوق والتي تضر في النهاية بالمؤسسة [2].

5- المشكلات الإدارية: يعتمد نجاح قطاع المؤسسات الصغيرة أساسا على الأسلوب الذي تنتهجه الإدارة المسيرة لهذا القطاع في تعاملها مع مديري المؤسسات، ويتوقف كذلك على مستوى التعاون بين العاملين ومرؤوسيهم، وهذا ما تفتقده مؤسساتنا التي تتطور ببطئ شديد،

---

[1]- خبابة عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، مرجع سبق ذكره، ص، 2-3-4.

[2]- خبابة عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، مرجع سبق ذكره ، 43 . 44 .

مقارنة بما تتطلبه التنمية الاقتصادية فالمشكلة التي تعاني منها إدارة المؤسسات هي مشكلة نظام وليست مشكلة أشخاص[1].

6- المشكلات المتعلقة بالعمالة المدربة: تفتقر المؤسسات الصغيرة إلى الإطارات الفنية وصعوبة جلب أصحاب الخبرات والمهارات وذلك بسبب ارتفاع هذا النوع من العمالة وتفضيلها العمل في المؤسسات الكبيرة حيث الأجور العالية والمزايا المثلى والفرص الكبيرة للرقي وأيضا ضعف التوجه نحو تحديث وتجديد الخبرات والمهارات داخل المؤسسة وعدم ملائمة نظم التعليم والتدريب لمتطلبات التنمية في هذه المؤسسات بالإضافة إلى محدودية مجالات التدريب[2].

7- المشكلات التكنولوجية: من بين الصعاب التي تواجهها أيضا المؤسسات الصغيرة مسألة الحصول على التكنولوجيا شأنها في ذلك شأن المورد البشري، وذلك لقلة وضعف مواردها المالية من جهة وضعف التأهيل لمستخدميها من جهة أخرى وهو ما يجعل حصولها على التكنولوجيا أمرا صعب المنال، حتى أن ما يتوفر لديها من معارف تقنية معرض للتجاوز بفعل الابتكارات والاختراعات الجديدة [3].

8- المشكلات السياسية: وهي المشاكل الناتجة عن التوجهات السياسية والاقتصادية للسلطات، ومن أبرز هذه المشاكل، نجد :

- ✓ نقص الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ السياسات المالية والضريبية غير المناسبة.
- ✓ سياسة النقد الأجنبي[4].

---

[1]- فراجي بلحاج، "تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية الاقتصادية بالجزائر"، مرجع سبق ذكره، ص 281.

[2]- لخلف عثمان، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها"، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2004، ص 67.

[3]- فراجي بلحاج، "تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية الاقتصادية بالجزائر" مرجع سبق ذكره، ص 286.

[4]- طالبي خالد، "دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مرجع سبق ذكره، 20-21.

المطلب الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة

وتنقسم إلى مصادر تمويلية داخلية وأخرى خارجية وهي :

الفرع الأول: مصادر تمويل داخلية: تشتمل مصادر التمويل الداخلية على الأرباح، الفوائد على الاستثمارات، الإيجارات، مدخرات أصحاب المشروع، ثروته الخاصة.

1- المدخرات الشخصية للمالكين: هي التمويل المقدم من صاحب المؤسسة نفسه سواء في بداية المؤسسة أو عند الحاجة إلى التوسع في المؤسسة أو لزيادة رأس المال العامل حيث يعزز عندها صاحب المؤسسة الأموال المقدمة للمؤسسة بأموال إضافية جديدة لم تكن أصلا داخلة في أصول المؤسسة بتحويل بعض أملاكه الخاصة لخدمة المؤسسة التي يمتلكها، وتعتمد المؤسسات الصغيرة على هذا النوع من التمويل، ولابد من التنويه إلى أن دخول هذه المدخرات إلى العمل يحولها من مدخرات مجمدة إلى استثمارات منتجة[1].

2- الإهتلاك: يعرف على أنه طريقة لتجديد الاستثمارات، أي أن الهدف من حسابه هو ضمان تجديد الاستثمارات عند نهاية عمرها الإنتاجي، أو هو تسجيل محاسبي للخسارة التي تتعرض لها الاستثمارات لتدهور قيمتها مع الزمن بهدف إظهارها في الميزانية بقيمتها الصافية، حيث يتم حجز المبالغ السنوية، حيث تبقى تحت تصرف المؤسسة كتمويل ذاتي إلى يوم صرفها[2].

3- الأرباح المحتجزة: تعتبر الأرباح المحتجزة من أهم المصادر الداخلية للتمويل، حيث تقوم الشركات بتمويل جزء كبير من احتياجاتها المالية بواسطة الأرباح المحققة و الأرباح التي تحققها الشركة يمكن الاحتفاظ بها لغرض إعادة استثمارها، أو توزيعها بين المساهمين، أو الاحتفاظ بجزء منها وتوزيع الباقي كأرباح على المساهمين[3].

4- الشركاء وحملة الأسهم: يمكن الحصول على مبالغ لتمويل رأس مال المؤسسة عن طريق المشاركة أو عدد الشركاء ،أو عن طريق تحويل المشروع إلى شركة إصدار الأسهم إذ

---

[1]– فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، "الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة"، مرجع سبق ذكره، ص 204.

[2]– فراجي بلحاج، "تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية الاقتصادية بالجزائر"، مرجع سبق ذكره، ص 123.

[3]– فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، "الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة"، مرجع سبق ذكره، ص205.

يمكن عن طريق المشاركة توفير مبالغ أكبر إما عن طريق الشركاء أو الاقتراض عن طريق المشاركين في ضمان المبالغ التي يتم اقتراضها من الغير[1].

الفرع الثاني: مصادر تمويل خارجية

1- الائتمان المصرفي: يتمثل في القروض قصيرة الأجل التي تتحصل عليها المؤسسات من البنوك لتمويل احتياجاتها القصيرة الأجل، والقروض المتوسطة والطويلة الأجل لتمويل استثماراتها[2].

2- الائتمان التجاري: يعتبر أحد أنواع التمويل قصير الأجل تتحصل عليه المؤسسات من الموردين، ويتمثل في قيمة المشتريات الأصلية للسلع التي تتاجر بها، وتستخدمها في عمليات الإنتاج ويلعب الائتمان التجاري دورا بالغ الأهمية في تمويل الكثير من المؤسسات خاصة التجارية منها، والمؤسسات الصغيرة التي تجد صعوبة في الحصول على القروض المصرفية ذات التكلفة المنخفضة، تعتمد المؤسسات على هذا النوع أكثر نظرا للمزايا التي يتمتع بها ويمكن ذكر أهمها:

- سهولة الحصول عليه: هو لا يتطلب إجراءات معقدة ومتعددة.
- المرونة: تستعمله المؤسسات كلما أرادت، لأن استخدامه يترك أصول المؤسسة دون مساس[3].

3- السحب على المكشوف: يتم استعمال السحب على المكشوف لتمويل نشاط المؤسسة وذلك للاستفادة من الظروف التي يتيحها السوق مثل انخفاض سعر سلعة معينة، وهذا بشراء كميات كبيرة وتتراوح مدة القرض الذي يمنح في حالة السحب على المكشوف من 15 يوما إلى سنة كاملة حسب طبيعة العملية، يفرض البنك على المؤسسة المستفيدة من السحب على المكشوف فائدة تتناسب والفترة التي يتم خلالها سحب المبالغ تفوق التي رصيدها الدائن[4]

---

[1]– طالبي خالد، "دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مرجع سبق ذكره، ص 23.

[2]– مشري محمد الناصر، "دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة"، مرجع سبق ذكره، ص 25 .

[3]– صالحي سامي، " التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة "، مذكرة ماستر، جامعة العقيد أكلي محند او لحاج البويرة، 2014، ص43 .

[4]– طاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 59.

4- التسبيقات على الصفقات العمومية: هي عبارة عن اتفاق لشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية، تقام بين الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمقاولين أو الموردين، تمثل التسبيقات العمومية تمويل لديون المؤسسة المتعلقة بتحقيق صفقة عمومية، ولإنجاز الصفقة تلجأ المؤسسة إلى البنك نظرا لتكلفتها والأموال الضخمة التي تتطلبها لإنجازها.

5- الهيئات الحكومية: تمنح هذه الهيئات قروضا بدون فوائد أو فوائد سنوية رمزية وبدون ضمانات إذ أنها لا تهدف إلى الربح كونها أنشئت في إطار سياسة الدولة لدعم الاستثمار والتنمية.

6- التمويل التأجيري: هو اتفاق بين طرفين يخول أحدهما حق الانتفاع بأصل مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة[1].

المطلب الثالث: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة

من المفروض أنّه كلما تعددت المصادر التمويلية للمؤسسة، كلما تيسرت شروط الحصول عليها، لكن الملاحظ بالنسبة للمؤسسات الصغيرة أنّه بالرغم من تعدد هذه المصادر وما تشكله من أهمية في نجاحها واستمرارها، إلا أن فرص الوصول إليها تبقى ضعيفة، حيث أثبتت الدراسات وتحليل واقع تلك المؤسسات أنها تعاني من مشاكل تمويلية عديدة متداخلة من حيث أسبابها و نتائجها، وهذا على مستوى جميع أنحاء العالم، غير أن هذه المشاكل تتعاظم في الدول النامية والعربية بشكل خاص، نظرا لطبيعة حال القطاع المالي فيها، الذي يرتكز بصفة أساسية على البنوك، والذي يتسم بشيء من القصور وعدم الانتشار والافتقار للعديد من أدوات وأساليب التمويل المختلفة، فضلا عن ضعف قدرات ومهارات صغار المستثمرين، وهذه المشاكل تصنف إلى :

الفرع الأول: مشاكل متعلقة بالتمويل المصرفي

تواجه المؤسسات الصغيرة صعوبات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطاتها من القطاع المالي المنظم ولاسيما من البنوك التجارية، ويمكن إيجاز أهم هذه الصعوبات في:

[1]– رابح خوني، رقية حساني، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلة تمويلها"، مرجع سبق ذكره، ص156.

- صعوبة الحصول على القروض.
- عزوف البنوك عن إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها.
- مطالبة أصحاب هذه المؤسسات بضمانات كبيرة قد لا يستطيعون توفيرها.
- ارتفاع أسعار الفائدة على القروض لتأمين درجة المخاطرة.
- عدم تحمس البنوك لإقراض المؤسسات الصغيرة لصغر حجم معاملاتها مع ما تكلفه هذه المعاملات من أعباء إدارية على البنوك.
- غالبا ما تكون حجم القروض الممنوحة محدودة وغير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة.
- عدم مراعاة السياسة النقدية لأوضاع المؤسسات الصغيرة بصفة عامة.
- محدودية حجم و نوع التمويل[1].

الفرع الثاني : مشاكل متعلقة بالمؤسسة

- ضعف التمويل الذاتي.
- عدم الاهتمام بالتخطيط المالي.
- السياسة المالية الخاطئة.
- التساهل في تحديد فترات المديونية للزبائن.
- ضعف الرقابة على السيولة النقدية الواردة والصادرة.
- عدم الفصل بين الذمة المالية لصاحب المؤسسة والذمة المالية الخاصة بالمؤسسة.
- عدم الاستغلال الأمثل للموارد المالية المتاحة لديها.
- ضعف الوعي المحاسبي لدى أصحاب المؤسسات الصغيرة.

الفرع الثالث : مشاكل تمويلية أخرى

- عدم وجود مؤسسات متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة .
- عدم تناسب السياسة الجمركية والضريبية مع خصوصية المؤسسات الصغيرة .
- عدم القدرة على اللجوء إلى الأسواق المالية و البورصة[2].

[1]–رابح خوني، رقية حساني، "المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشكلات تمويلاتها"، مرجع سبق ذكره، 2008، ص 52.

[2]– سحنون سمير، بونوة شعيب، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006.

خلاصة الفصل:

تحظى المؤسسات الصغيرة بمكانة عالية في جميع اقتصاديات الدول وهي ذات خصائص متميزة تسمح لها بلعب دور اقتصادي واجتماعي كبيرين، إلا أن هذه الخصائص تجعلها ضعيفة في نظر البنوك، مما يصعب حصولها على التمويل وقد يكون مستحيل، لذا وجب على هذه المؤسسات البحث عن مصادر أخرى للتمويل. من خلال ما تم عرضه في هذا الفصل يتضح أن مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة كثيرة و متنوعة، و لكن تبقى هذه المؤسسات تواجه عدة مشاكل تمويلية متعلقة بالمؤسسة بحد ذاتها و أخرى متعلقة بمصدر التمويل، تحول دون تطورها و نجاحها.

ومن أجل النهوض بهذا القطاع و إنعاشه عمدت الدولة إلى إنشاء عدة هيئات من شأنها أن تزيل أو تخفف من هذه العوائق التي تقف أمام تطور المؤسسات.

الفصل الثالث:

الهيئات الممولة للمؤسسات الصغيرة في الجزائر

تمهيد :

تعتبر المؤسسات الصغيرة العصب النابض لاقتصاديات الدول المتقدمة والنامية منها وعلى غرار باقي الدول عمدت الجزائر على تشجيع ودعم هذا النوع من المؤسسات من كافة الجوانب وخاصة الجانب التمويلي.

وانطلاقا من ذلك قامت الجزائر باستحداث طرق تمويل جديدة تتناسب وطبيعة المؤسسات الصغيرة ومن أهمها تقنية التمويل الأصغر وذلك بمنح التمويل من خلال عدة هيئات لمساعدة الأفراد على إنشاء مؤسساتهم الخاصة.

وعلى هذا الأساس قمنا بتقسيم الدراسة كما يلي:

المبحث الأول: أهم الوكالات المانحة للتمويل الأصغر.

المبحث الثاني: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

المبحث الأول: أهم الوكالات المانحة للتمويل الأصغر في الجزائر

المطلب الأول: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

1- تقديم عام حول الوكالة

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 4-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المعدل، وهي وكالة ذات طابع خاص تتمثل في شبكة اللامركزية تضم49 تنسيقية ولائية (منها تنسيقيتين بالجزائر العاصمة)، موزعة عبر كافة أرجاء الوطن، وهي مدعمة بخلايا المرافقة على مستوى الدوائر، وبالتالي يعتبر جهاز القرض المصغر برنامجا يعتمد على السياسة الاجتماعية الهادفة إلى مكافحة البطالة والأوضاع المتردية للمجتمع وهو موجه إلى أشخاص بدون عمل ولكنهم قادرون على القيام بنشاط معيشي مصغر بواسطة دعم مالي قليل وبشروط مرنة ومريحة، ويعتمد هذا الجهاز على منح قروض (إذا كانت سلفة ثلاثية وهي أغلب القروض تكون بالتعاون مع البنك أما الحالة الخاصة وهو قرض بدون فائدة لشراء المادة الأولية من الوكالة لوحدها) في آجال سريعة تتكون من مبالغ صغيرة(تصل إلى غاية 1000000 دج)، يتم تسديدها على المدى القصير أو الطويل، وتكون مرفقة بمساعدة الدولة والتي تتمثل في تخفيض نسبة الفوائد مع ضمان يتكفل به صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

ويعتمد جهاز القرض المصغر في تمويل المشاريع على: المساهمة الشخصية للمستفيد، وسلفة بدون فائدة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مساهمة البنك في شكل قرض بنكي، ويهدف هذا البرنامج إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين المستفيدين عبر إحداث الأنشطة المنتجة للسلع والخدمات، من خلال توسيع الإمكانيات الممنوحة للمواطنين لمباشرة مشاريعهم وإنشاء نشاطات مختلفة من أجل الخروج النهائي من وضعية البطالة والفقر، وبالتالي فهو موجه إلى:[1]

- البطالين المسجلين في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بما فيهم أولئك الذين انتهت مدة استفادتهم من حقوقهم.
- الأشخاص لاسيما الشباب الذين ينشطون في القطاع غير الرسمي.

[1]– سليمان ناصر، عواطف محسن، "القرض الحسن المصغر لتمويل الاسر المنتجة"، دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجزائر، أيام 27-29 جوان 2013، جامعة صفاقس، تونس، ص 6.

- حاملي شهادات التكوين المهني.
- المواطنين القاطنين بالقرى والبوادي.

وبصفة عامة فإن هذا الجهاز موجه إلى الفئات من المواطنين الذين لا يمكنهم الاستفادة من القرض في إطار المؤسسات المصغرة، وذلك بسبب شرط السن أو التأهيل أو بسبب القدرة المالية الشخصية.

2- المهام الأساسية للوكالة:

تتمثل مهام الوكالة في:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهما.
- دعم، نصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم.
- منح سلف بدون فوائد.
- إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف المساعدات التي ستمنح لهم.
- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على إحترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة، بالإضافة إلى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

وبهذه الصفة تكلف الوكالة على وجه الخصوص بما يلي:

- تشكيل قاعدة المعطيات حول الأنشطة والأشخاص المستفيدين من الجهاز.
- تكوين علاقات دائمة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، وتنفيذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها، والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها.
- إبرام اتفاقيات مع كل هيئة ومؤسسة أو منظمة هدفها القيام بأنشطة إعلامية وتحسيسية وكذا مرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار تنفيذ أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة.

3- شروط التأهيل للحصول على القرض المصغر:

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق.
- عدم امتلاك دخل أو مداخيل غير ثابتة وغير منظمة.
- إثبات مقر الإقامة.

- امتلاك شهادة تثبت الكفاءة المهنية أو وثيقة معادلة معترف بها، أو التمتع بمهارة مهنية مؤكدة تتوافق مع النشاط المرغوب إنجازه.
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات.
- القدرة على دفع المساهمة الشخصية (حسب الحالة).
- الاشتراك في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب المقاول لقرض بنكي.
- الالتزام بتسديد القرض ونسبة الفوائد للبنك حسب الجدول الزمني.
- الالتزام بتسديد مبلغ القرض بدون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجدول الزمني[1].

4- طرق التمويل المطبقة داخل الوكالة وامتيازاتها:

4-1- أنماط القروض التي تمنحها الوكالة:

تعتمد الوكالة في برنامج تمويلها على صيغتين من التمويل انطلاقا من سلفة صغيرة لتأمين لقمة العيش (سلفية بدون فوائد تمنحها الوكالة والتي لا تتجاوز 100000دج) إلى قروض معتبرة لا تتجاوز 1000000 دج، والتي تستدعي تركيبا ماليا مع إحدى البنوك. تسمح كل صيغة، بحكم خصوصياتها، بتمويل أنشطة محددة، كما يستقطب أيضا فئة معينة من السكان فيؤدي ذلك إلى نوع من التخصص في المشاريع، مما يزيد من رفع فعالية هاتين الصيغتين والمتمثلتين في:

- تمويل شراء المواد الأولية: قرض بقيمة 100000 دج بدون فوائد موجه لشراء المادة الأولية يتم تسديده على مدى 24 إلى 36 شهرا.

- التمويل الثلاثي: قرض بقيمة لا تتعدى 1000000 دج من أجل اقتناء عتاد صغير ومادة أولية لإنشاء مؤسسة، ويتم تسديده على مدى 12 إلى 60 شهرا، المساهمة الشخصية1%، قرض بدون فوائد 29%، قرض بنكي 70%، مع تخفيض الفوائد من 5% إلى 20% من نسبة الفائدة التجارية للبنوك حسب الحالات.

[1]– سليمان ناصر، عواطف محسن، "القرض الحسن المصغر لتمويل الاسر المنتجة "، دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مرجع سبق ذكره، ص7.

تجدر الإشارة إلى أنه أدخلت تعديلات سنة 2001 على صيغ التمويل في إطار جهاز القرض المصغر نذكر أهمها:

– رفع سقف التمويلات من ثلاثون ألف (30000) دج إلى مائة ألف (100000) دج، على شكل سلفة بدون فوائد بعنوان شراء المواد الأولية.

– إلغاء سقف التمويلات من أربعة مائة ألف(400000) دج إلى مليون (1000000) دج لاقتناء الأدوات البسيطة والتجهيزات والمواد الأولية للانطلاق في النشاط.

– إلغاء المساهمة الشخصية المفروضة على طالب القرض المصغر بالنسبة لنمط تمويل شراء مواد أولية.

– تخفيض المساهمة الشخصية المفروضة على طالب القرض المصغر إلى 1% بالنسبة لنمط التمويل الثلاثي.

– رفع نسبة تخفيض الفوائد التجارية التي تطبقها البنوك على القرض البنكي إلى نسبة 95% في المناطق الخاصة والجنوب والهضاب العليا.

– رفع السلفية بدون فوائد الموجهة إلى تكملة القرض البنكي في حالة اقتناء الأدوات البسيطة والمواد الأولية إلى 29% من تكلفة النشاط[1].

والجدول التالي يوضح أنماط التمويل (الصيغتين):

جدول رقم(1): يوضح أنماط التمويل في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرANGEM

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
100000 دج	جميع الأصناف(شراء مواد أولية)	%0		%100	
لا يتجاوز 1000000 دج	جميع الأصناف	%1	%70	%29	%5 مناطق خاصة (الجنوبية و المرتفعات)
	جميع الأصناف	%1	%70	%29	%10 مناطق أخرى

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz تاريخ التصفح2018/02/22.

4-2- المساعدات والامتيازات التي تمنحها الوكالة:

[1]سليمان ناصر، عواطف محسن، "القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة"، دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مرجع سبق ذكره، ص8.

– تكوين المقاولين (التكوين حسب برنامجCREF/ كيفية إنشاء مؤسساتكم) وgerme (كيفية التسيير الأحسن لمؤسساتكم) في إطار التعاون مع مكتب المنظمة الدولية للعمل bit.

– تكوين في مجال التعليم العالي العام.

– اختبارات المصادقة على المكتسبات المهنية.

الأنشطة الممولة من طرف الوكالة:

- **الصناعة الغذائية:** صناعة العجائن الغذائية، الكسكس، الخبز، حلويات عصرية وتقليدية، ...الخ.

- **الألبسة:** الألبسة الجاهزة، خياطة الملابس، نسج الملابس، الحياكة، صنع الأغطية المنزلية.

- **الصناعة الجلدية:** الأحذية التقليدية، الألبسة.

- **الصناعة الخشبية:** الأثاث، منتجات خشبية، صناعة السلال، الصناعة المعدنية...الخ.

- **الفلاحة:** تربية الماشية: الأبقار، الأغنام، إنتاج اللحوم والحليب، تربية الدواجن والأرانب والنحل، إنتاج البذور، الفواكه والخضر(التجفيف والتخزين)، نباتات الزينة.

- **الصناعة التقليدية:** النسيج والزرابي التقليدية، خياطة الملابس التقليدية، الطرز التقليدي، أدوات الزينة...الخ.

- **الخدمات:** الإعلام الآلي، الحلاقة والتجميل، تصليح السيارات ومختلف التجهيزات.

- **الصحة:** عيادة طبية عامة أو متخصصة، طبيب الأسنان.

- **المباني والأشغال العمومية:** أشغال البناء أعمال متعلقة بالمباني: الكهرباء، الدهن، السباكة، النجارة، صناعة حجر البناء[1].

[1]– سليمان ناصر، عواطف محسن، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مرجع سبق ذكره، ص9–10.

المطلب الثاني: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)

1- نشأة الصندوق (CNAC):

في إطار السياسة الوطنية لمكافحة البطالة وترقية النشاطات تم إنشاءCNAC بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94-09 المؤرخ في 1994/05/16، والمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 07/06/ 1994، بموجب المرسوم الرئاسي رقم10-156 المؤرخ في 2010/06/20 المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي03-514 المؤرخ في ديسمبر2003 اتخذت السلطات العمومية إجراءات جديدة لتلبية طموحات هذه الفئة من المجتمع والتي تهدف أساسا إلى تطوير ثقافة المقاولة.

2- مهام الصندوق CNAC:

يقوم الصندوق بعدة مهام نذكر منها:

- ✓ إعداد إستراتيجية وتخصيص لأصحاب المشاريع فضاء يضمن لهم التوفيق المهني والاجتماعي تماشيا مع الأسس القانونية الميسرة لجهاز و دعم إحداث توسيع النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع.
- ✓ إرساء ميكانزمات داخلية وبناء شراكة وطيدة مع وزارات ومؤسسات تعمل على تجسيد صلاحياته الجديدة.
- ✓ تقديم خدمات لذوي المشاريع عبر المراكز المتخصصة في المرافقة الشخصية طيلة مراحل إنشاء النشاط والتصديق على الخبرات المهنية والمساعدة على دراية المشاريع المعروضة على لجان الانتقاء والاعتماد[1].
- ✓ ويهدف إلى حماية العمال المسرحين لأسباب اقتصادية حيث لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تتعدى مدة التكفل المحسوبة ستة وثلاثين (36) شهرا، وهذا التعويض غير معفى من اقتطاع الضمان الاجتماعي، كما يساهم الصندوق في نطاق مهامه وبالاتصال مع المؤسسات المالية والصندوق الوطني لترقية التشغيل في تطوير إحداث أعمال لفائدة البطالين الذين يتكفل بهم.

[1]- فرحاني حبيبة، " دور هياكل الدعم المالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، شهادة ماستر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013، ص 107.

✓ كما كلف الصندوق (CNAC) بمهمة جديدة وفقا للمرسوم الرئاسي رقم 514/03 المؤرخ في 06 ديسمبر 2003، تتمثل في دعم ومرافقة خلق النشاط من طرف العاطلين والمسرحين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 35 إلى 50 سنة[1].

3- التركيبة التمويلية للصندوق CNAC:

يطبق الصندوق الوطني أسلوب التمويل الثلاثي، حيث يشترك فيه كل من صاحب المشروع والبنك والصندوق كالتالي:

جدول رقم(2) :الهيكل المالي للتمويل الثلاثي قبل إجراءات 2011:

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	القرض بدون فوائد
اقل أو يساوي 2000000	05%	70%	25%
مابين 2000001 و 5000000	10%	70%	20%

المصدر: منشورات الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

جدول رقم (3): الهيكل المالي للتمويل الثلاثي بعد إجراءات 2011:

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	القرض بدون فوائد
أقل 5000000	01%	70%	29%
مابين 5000001 و 10000000	02%	70%	28%

المصدر: منشورات الصندوق الوطني للتامين على البطالة.

4- الإعانات والامتيازات المقدمة من طرف الصندوق:

- تخفيض نسبة فوائد القروض البنكية.
- تخفيض نسبة الرسوم الجمركية.

[1]- زكريا مسعودي وآخرون، "دور آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تفعيل سياسة التشغيل في الجزائر"، إستراتيجية تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 18-19 افريل 2012.

– الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي الضريبة على أرباح الشركة، الضريبة على النشاط المهني.

– الاستفادة من قرض غير مكافئ (بدون فوائد) ممنوحة من الصندوق.

بالإضافة إلى الامتيازات يستفيد أصحاب المشاريع من عدة تشجيعات أخرى وذلك وفقا لتعديلات2011 كما يلي:

- ✓ تخفيض مدة التسجيل في الوكالة شهرا واحدا بدلا من ستة أشهر.
- ✓ رفع الاستثمار من 05 ملايين إلى 10 ملايين دج.
- ✓ الالتحاق بالجهاز من 30 سنة بدلا من 35 سنة.
- ✓ توسيع الحد الأقصى لنسب الفوائد المسيرة على القروض البنكية كالتالي: 80% بالنسبة للشمال و95% بالنسبة للجنوب والهضاب العليا، ليشمل بذلك نشاطات البناء، الأشغال العمومية، المياه والصناعات التحويلية.
- ✓ تمديد فترة تسديد القرض البنكي بثلاث سنوات بالنسبة لإجمالي القرض الفوائد بأربع سنوات.
- ✓ منح قرض إضافي بلا فوائد بقيمة 500000 دج للتكفل بكراء المحلات الموجهة لإنشاء النشاط الإنتاجي والخدمات.
- ✓ منح قرض إضافي بلا فوائد بقيمة 1000000 دج للتكفل بكراء محل يشغل عيادة طبية، مكتب هندسة معمارية أو مكتب محاماة...الخ[1].

المطلب الثالث: بعض الهياكل الأخرى المانحة لتمويل المؤسسات الصغيرة

1- الوزارة المنتدبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية:

لقد تم إنشاء وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة سنة 1991 وفي سنة 1993 أصبحت وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة والتي من مهامها:

– حماية طاقات المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الموجودة.

– ترقية الدعائم لتمويل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة.

– تسهيل الحصول على العقار الموجه إلى نشاطات الإنتاج والخدمات.

[1]– زكريا مسعودي وآخرون، دور آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تفعيل سياسة التشغيل في الجزائر"، مرجع سبق ذكره.

كما بادرت أيضا بوضع مشروع إستراتيجية تنمية المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة على المدى المتوسط والبعيد اشتملت على أربع محاور أساسية:

- **المحور الأول:** تم فيه تشخيص وضعية القطاع بمختلف أبعاده مع إعداد دراسة تحليلية.
- **المحور الثاني:** تسطير الأهداف ووضع الآليات التي من شأنها أن توسع سوق العمل مع الأخذ بعين الاعتبار عامل النوعية والإنتاجية.
- **المحور الثالث:** لتحقيق الأهداف المسطرة لابد من وضع الوسائل الكفيلة في مختلف المجالات.
- **المحور الرابع:** ترقية الشراكة والتعاون الدولي للاستفادة من جميع الاتفاقيات المبرمجة في مجال التعاون واستغلال الموارد الخارجية.[1]

2- الوكالة الوطنية لترقية الصناعات الصغيرة والمتوسطة: أنشئت الوكالة تحت وصاية الوزير المكلف بالصناعات الصغيرة والمتوسطة وتتكفل بمهمة ترقية وتطوير الصناعات الصغيرة والمتوسطة ومساعدتها بالاتصال مع الإدارة والمؤسسات والمتعاملين المعنيين، وتوكل إليها عدة مهام منها:

– القيام بدراسات لترقية مشاريع التفاعل الصناعي.

– ترقية التعاون في إطار الصناعات الوطنية والدولية عن طريق تشجيع الاستثمارات الأجنبية.

– تقديم مساعدات متنوعة ولاسيما في الميدان التكنولوجي والمالي للمتعاهدين ذوي القوى الكامنة والخبرة العالمية.

[1]– الجريدة الرسمية العدد 42، المرسوم التنفيذي رقم 2000 – 190 ،المؤرخ في 11 جويلية 2000، الصادر في 16 جويلية 2000 ص06– 14 ،المادة 02– 03.

المبحث الثاني: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

1- نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة :

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96/234 المؤرخ في 02 جويلية 1996 المتعلق بدعم تشغيل الشباب، وقد عرف هذا الجهاز العديد من المراسيم والقوانين التي تحدد شروط التأهيل ومستويات الدعم المالي وكذا الامتيازات الجبائية وشبه الجبائية الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع، كالمرسوم التنفيذي رقم 96/297 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والذي ألغاه المرسوم التنفيذي رقم 03/290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، والذي بدوره عدل وتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 11/103 المؤرخ في 06 مارس 2011 والمتعلق بتحديد مستوى الإعانات المالية الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع؛ أين تم تعميم تواجد فروع للوكالة عبر جميع ولايات الوطن وكذا إنشاء ملحقات بمختلف الدوائر والبلديات، حيث تم إنشاء الفرع الخاص بولاية المسيلة إبتداءاً من شهر فيفري 1998 وفتح ثلاث ملحقات بكل من (المسيلة– بوسعادة– مقرة) ابتدءا من سنة 2009 [1].

2– مهام وأهداف الوكالة:

تقوم الوكالة بجملة من المهام والأهداف من أهمها:

أولاً: المهام:

– تقديم الدعم، المشورة والمرافقة للشباب حاملي المشاريع.

– وضع تحت تصرف الشباب حاملي المشاريع كل المعلومات الاقتصادية، التقنية، القانونية والتنظيمية المتعلقة بمشاريعم.

– إنشاء بنك للمشاريع (إنجاز بطاقات فنية لمختلف المشاريع).

– تطوير علاقات مع مختلف شركاء الجهاز (الضرائب، البنوك...إلخ).

– تطوير شراكة مع مختلف القطاعات لتحديد مختلف فرص الاستثمار.

– ضمان تكوين للشباب حاملي المشاريع.

– تشجيع كل أشكال الإجراءات والتدابير التي من شانها تعزيز إنشاء أنشطة مقاولاتية.

[1]– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة–

– تسيير تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد.

– تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة، لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز استثمارات.

ثانياً: الأهداف:

– ضمان الظروف اللازمة لإنشاء المشاريع الصغيرة.

– خلق النشاط والثروة من طرف الشباب أصحاب المبادرات.

– خلق فرص عمل دائمة.

– ضمان ديمومة المشاريع المنشاة في إطار الجهاز.

– تطوير الروح المقاولاتية.

حيث تلعب الوكالة دورا توجيهيا وإعلاميا كبيرا بفضل شبكتها عبر كامل ولايات الوطن وذلك من خلال:

- ✓ حملات إعلامية وتحسيسية متواصلة.
- ✓ أسلوب المرافقة الفردية الذي اتبعته مع كل شاب مبادر.
- ✓ المجهودات التي بذلتها الوكالة لمعرفة إمكانيات كل منطقة في الجزائر والفرص التي توفرها في مجال الاستثمار[1].

[1]– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع –المسيلة–

الهيكل التنظيمي للوكالة :

الشكل رقم (1): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

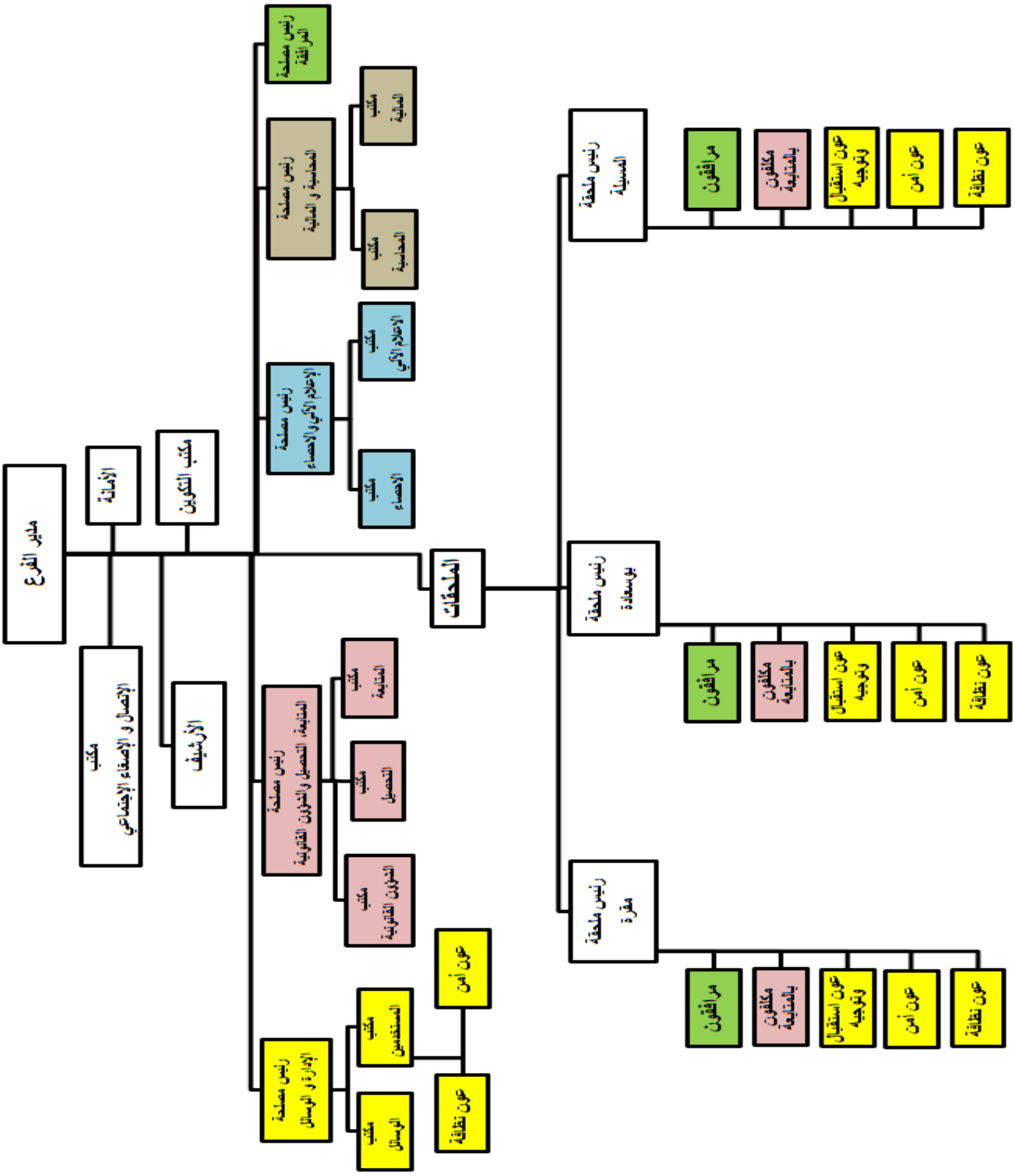

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية المسيلة.

المطلب الثاني: أشكال الدعم المالي والتسهيلات التي تمنحها الوكالة

الفرع الأول: أشكال الاستثمارات الممولة:

تمول الوكالة نوعين من الاستثمارات هما:

1- استثمارات الإنشاء: ويتمثل في إنشاء مؤسسة مصغرة جديدة من طرف شاب أو أكثر أصحاب مشاريع مؤهلين لجهاز المؤسسة المصغرة للوكالة، ومن بين شروط التأهيل لهذا الاستثمار ما يلي:

- أن يكون الشاب بطالا.
- أن يتراوح سن الشاب بين 19 و35 ويمكن أن يصل إلى 40 سنة بالنسبة للمسير إذا تعهد بخلق 03 مناصب شغل دائمة (بما فيها الشركاء).
- أن تكون لديه المؤهلات المهنية ذات العلاقة بالنشاط المرتقب.
- أن يقدم مساهمة شخصية عند تمويل المشروع.

2- استثمارات التوسيع: ويتمثل في الاستثمارات المنجزة من طرف المؤسسة المصغرة بعد استفتاء مرحلة استغلال استثمار الإنشاء، ومن بين شروط التأهيل لهذا الاستثمار ما يلي:

- جمع 03 سنوات من النشاط في المناطق العادية و06 سنوات في المناطق الخاصة.
- تسديد 70% من القرض البنكي و50% من القرض بدون فائدة، أو تسديد كلي في حالة تغيير البنك أو طريقة تمويل من الثلاثي إلى الثنائي.
- تسديد 100% من القرض بدون فائدة في حالة التمويل الثنائي.
- تسديد مستحقات القرض بدون فائدة بانتظام[1].
- تقديم الحصيلة الجبائية لمعرفة التطور الإيجابي للمؤسسة المصغرة(ثلاث سنوات الأولى).

الفرع الثاني: صيغ التمويل

توجد صيغتين للتمويل في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

1- التمويل الثنائي: يتكون رأس المال من المساهمة الشخصية للمستحدث وقرض بدون فائدة تمنحها لوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويدخل فيه الشاب والوكالة فقط.

وينقسم هذا النوع من التمويل إلى مستويين[2]:

[1]- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

[2]- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة–

1-1- **المستوى الأول:** مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5000000 دج.

جدول رقم(4): المستوى الأول لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة:

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة (الوكالة)
%71	%29

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة–

1-2- المستوى الثاني: مبلغ الاستثمار من 5000001 دج إلى 10000000دج.

جدول رقم(5): المستوى الثاني لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة:

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة (الوكالة)
%72	%28

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة–

2- التمويل الثلاثي: يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من المستثمر، البنك والوكالة ويتكون من:

- المساهمة الشخصية للشاب المستثمر.
- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة.
- قرض بنكي مخفض الفوائد بنسبة 100% ويتم ضمانه من صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح أيها للشباب ذوي المشاريع ويتوقف مستوى التغطية حسب طبيعة النشاط وموطنه.

2-1- المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5000000 دج.

جدول رقم (6): المستوى الأول لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة:

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (الوكالة)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
حتى5000000 دج	%29	%01	%70

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة–

2-2- المستوى الثاني: مبلغ الاستثمار من 5000001 دج إلى 10000000 دج.

جدول رقم (7): المستوى الثاني لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة:

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (الوكالة)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5000001 دج الى10000000 دج	%28	%02	%70

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة–.

الفرع الثالث: الإعانات المالية والامتيازات الجبائية

1- مرحلـــــة الإنشاء:

1-1- الإعانات المالية: نستظهرها على النحو التالي[1]:

- قرض بدون فائدة يتغير حسب مبلغ الاستثمار يسدد خلال الفترة 13 سنة (إرجاء لمدة 03 سنوات، 05 سنوات لتسديد قرض بدون فائدة، 05 سنوات لتسديد القرض البنكي).
- تخفيض نسب الفوائد البنكية 100% بالنسبة لكل النشاطات و بدون فائدة.
- قرض بدون فائدة بمبلغ 500000 دج لكراء محلات لإيواء كل النشاطات.
- قرض بدون فائدة يصل إلى 100000 دج لكراء محلات لفائدة حاملي الشهادات الجامعية الراغبين في إنشاء مكاتبهم الجماعية.
- قرض بدون فائدة بمبلغ 500000 دج لاقتناء ورشات مستقلة لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني.

ملاحظة: هذه القروض لا تجمع وتمنح للشباب أصحاب التمويل الثلاثي وفي مرحلة الإنشاء فقط.

[1]– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم(8): التخفيض من نسب الفائدة على القرض البنكي حسب المناطق والقطاعات

المناطق / القطاعات	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
القطاعات ذات الأولوية(الفلاحة، الري، الصيد البحري، البناء، الأشغال العمومية والصناعات التحويلية)	95%	80%
القطاعات الأخرى	80%	60%

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة–

1-2- الإعانات الجبائية :

أ) مرحلة الإنجاز:

- ✓ تطبيق المعدل المخفض للرسوم الجمركية للتجهيزات المستوردة (05%) والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار[1].
- ✓ الإعفاء مندفع رسوم نقل الملكية على الاكتتابات العقارية التي تتم في إطار إنشاء النشاط.
- ✓ الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.
- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA.

ب) مرحلـــة الاستغلال:

– الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات وإضافة البنايات (لمدة 3سنوات بداية من انطلاق النشاط أو 6 سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة والهضاب العليا أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).

– الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

– الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية الوحيدةIFU ابتداء من تاريخ الاستغلال (لمدة3 سنوات بداية من انطلاق النشاط أو06 سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).

[1]– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة–

– تمديد فترة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدةIFU لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة غير محددة.

– عند نهاية فترة الإعفاء تستفيد المؤسسة من تخفيض جبائي بـ: (70%خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي، 50 % خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي و25 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي)[1].

شكل(2): مراحل المرافقة لمراحل الإنشاء

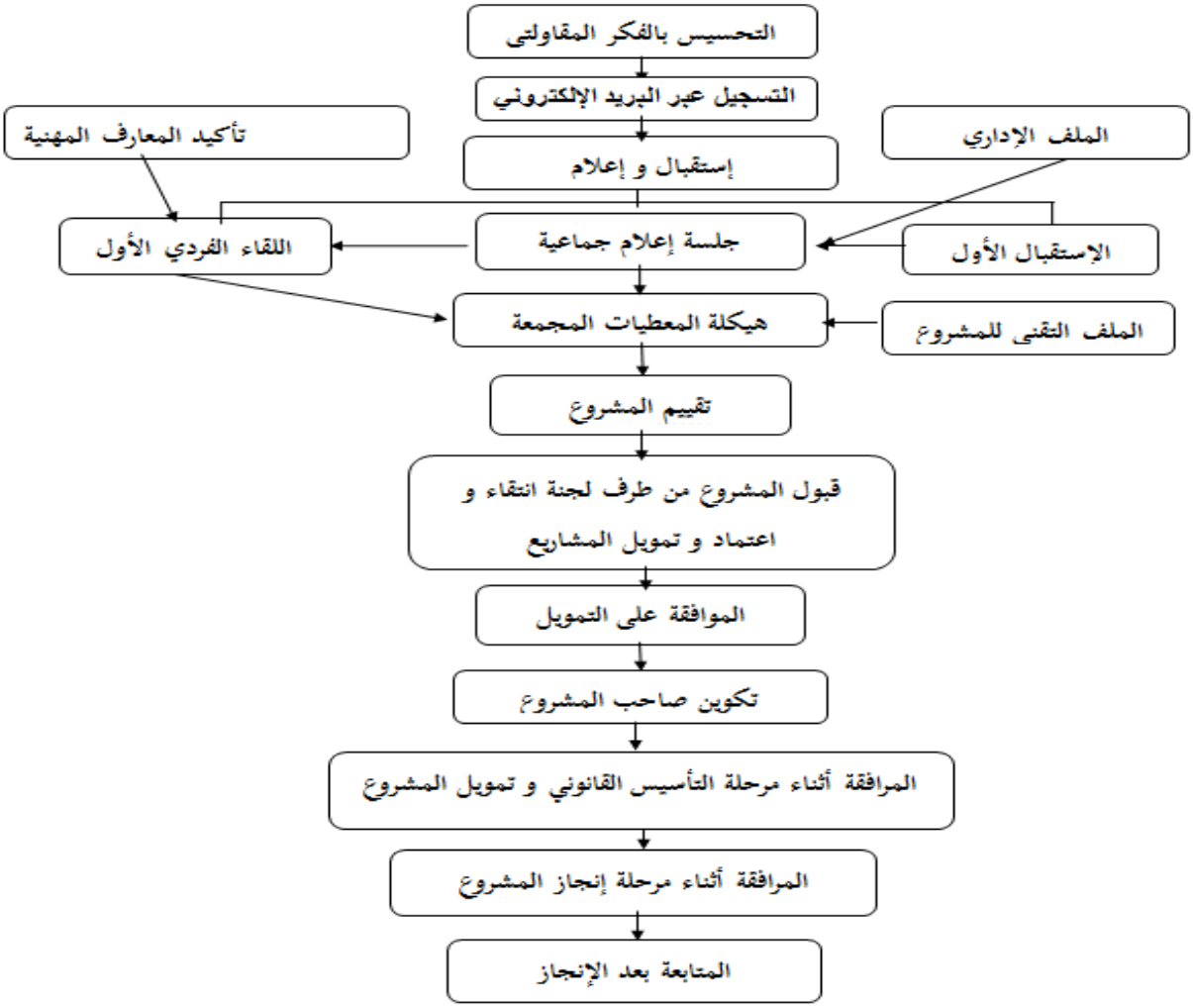

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة –

2- استثمار التوسيع:

2-1- التركيبات المالية: يوجد نوعان من التمويل في إطار جهاز ANSEJ بالنسبة لاستثمار التوسيع، كما هو الحال في استثمار الإنشاء (ثنائي وثلاثي).

[1]– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

2-2- الإعانات المالية والامتيازات الجبائية: تمنح نفس الإعانات المالية والامتيازات الجبائية كما هو الحال في استثمار الإنشاء، ما عدا:

– القروض بدون الفائدة الإضافية والمتعلقة ب: (قرض الكراء، قرض الورشات المتنقلة وقرض المكاتب الجماعية)[1].

الشكل (3) مخطط مراحل المرافقة (مرحلة التوسيع)

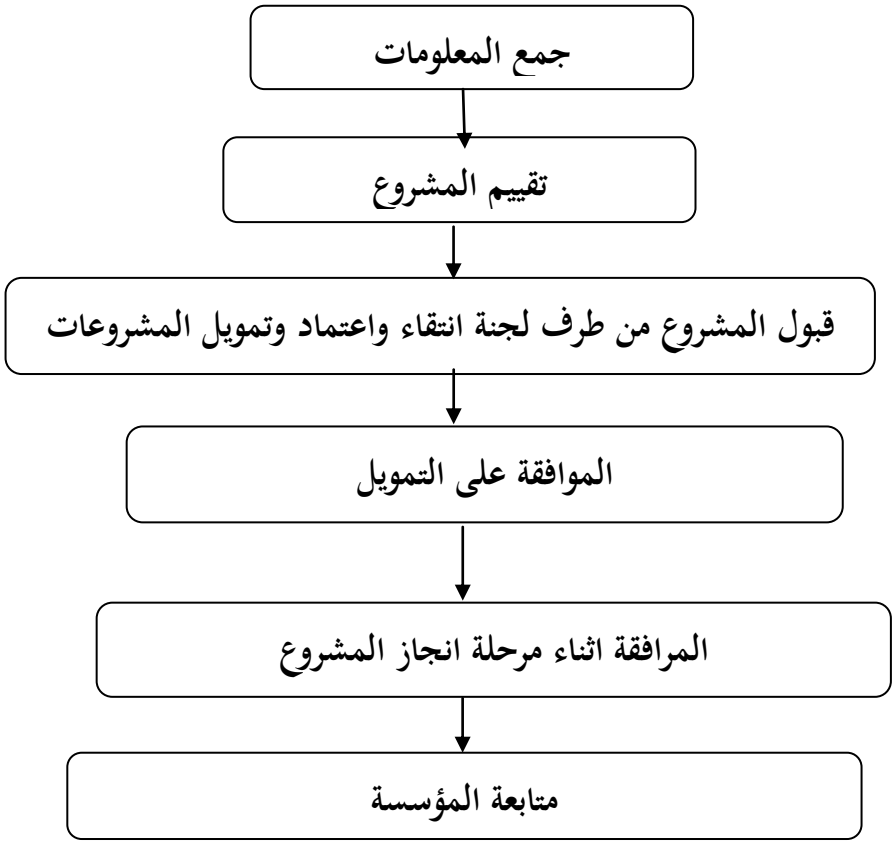

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة–.

[1]– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

الفرع الرابع: صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع:

1- إنشاء صندوق الضمان: وضع الصندوق تحت وصاية السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، وموطنه لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. يدير الصندوق مجلس الإدارة ويسيره المدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

2- دور الصندوق: تم إنشاء صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع لتعزيز البنوك لتحمل الأخطار الخاصة بتمويل المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار جهاز ANSEJ.

يكمل ضمان الصندوق الضمانات المحددة من قَبل في الجهاز والمتمثلة في:

– رهن التجهيزات أو رهن العربات في الدرجة الأولى لصالح البنوك، وفي الدرجة الثانية لصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

– تحويل التأمين متعدد الأخطار لفائدة البنك.

3- وظيفة الصندوق: يتعلق الأمر بضمان جزء من الخسارة التي يتحملها البنك في حالة عدم تسديد القرض[1] :

– نسبة الضمان تتراوح مابين 10%و 80% من القرض البنكي .

– المبلغ الأدنى للضمان يساوي 4 ملاين دينار و المبلغ الأقصى يساوي 50 مليون.

– المدة القانونية للضمان مرتبطة بمدة القرض البنكي.

4- المنخرطون في الصندوق: يتمثل المنخرطون في صندوق الضمان في كل من البنوك التي تمنح القروض لإنشاء مؤسسات مصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و الشباب أصحاب المشاريع الذين اختاروا صيغة التمويل الثلاثي لانجاز أو توسيع مشاريعهم .

[1]– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

5- كيفية الانخراط في الصندوق:

– ينخرط الشاب صاحب المشروع في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع بعد تبليغ الموافقة البنكية. فانخراطه يسبق تمويل مشروعه.

– يحسب مبلغ الاشتراك في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع على أساس مبلغ القرض البنكي الممنوح ومدته.

– يقوم صاحب المشروع بدفع الاشتراك دفعة واحدة في الحساب المحلي لصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع. تقدر نسبة الاشتراك بـ 0.35 % من مبلغ القرض الذي يمنحه البنك.

– ينخرط الشباب أصحاب المشاريع في الصندوق بعد تبليغ موافقة البنك، وقبل تسليم قرار منح الامتيازات من قبل مصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

6- كيفية التعويض:

– يتدخل الصندوق بناءا على طلب من البنك بعد عدم دفع ثلاث أقساط من الدين.

– يقوم الصندوق بالتحقق من عجز المؤسسة الممولة عن دفع مستحقاتها.

– يعوض الصندوق البنك في الحدود 70 % من مبلغ الدين الناقص (أصل وفوائد).

– يباشر البنك دعوى تحصيل الدين ضد المؤسسة الممولة و تحول عائد التنفيذ على الضمانات لحساب الصندوق.

– يمثل صندوق الكفالة المشتركة ضمان حقيقي لنجاح المؤسسة الممولة[1].

المطلب الثالث: حصيلة نشاط الوكالة في مجال تمويل المشاريع

عرض النتائج:

نستعرض أهم مساهمات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المؤسسات من خلال الاعتماد على البيانات التالية:

1- تطور عدد المشاريع الممولة لفترة ما بين (2010- 2016)

نحاول توضيحه من خلال الإحصائيات التالية:

الجدول رقم (9): تطور المشاريع الممولة للفترة (2010-2016)

[1]– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

السنوات	الحصيلة الولائية لعدد المشاريع الممولة	النسبة المئوية
2010	401	8.98%
2011	719	16.11%
2012	1360	30.48%
2013	623	13.96%
2014	642	14.39%
2015	443	9.92%
2016	274	6.14%
المجموع	4462	100%

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على إحصائيات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع المسيلة–

وللمزيد من التوضيح يمكن ترجمة الجدول إلى الشكل البياني التالي :[1]

الشكل رقم (4): تطور عدد المشاريع الممولة (2010-2016)

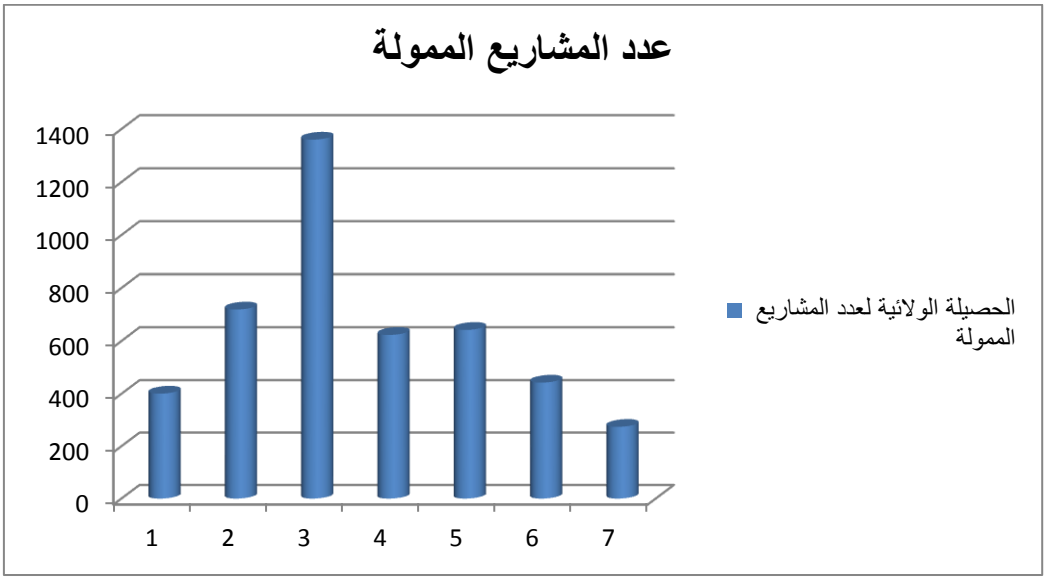

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع المسيلة–

من خلال الجدول الموضح أعلاه نلاحظ أن عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة كان في تزايد مستمر حيث تقدر بحوالي 401 مشروع سنة 2010، أما في سنة2011 بلغت 719

[1]– بيانات داخلية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة .

مشروع ثم بلغت ذروتها في سنة 2012 إلى 1360 مشروع، ثم نلاحظ انخفاض ملحوظ مع بداية 2013 حيث وصلت عدد المشروعات إلى 623 مشروع، ثم ارتفعت بنسبة قليلة سنة 2014 حيث وصلت إلى 642 مشروع، ثم استمرت في التناقص من سنة إلى أخرى إلى أن وصلت سنة 2016 إلى 274 مشروع .

2- عدد مناصب الشغل الموفرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

الجدول (10): يبين عدد مناصب الشغل الموفرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب[1]:

السنوات	عدد المناصب الموفرة
2010	996
2011	1379
2012	1617
2013	1366
2014	707
2015	728
2016	377
المجموع	7170

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع المسيلة-

[1]- بيانات داخلية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

للمزيد من التوضيح يمكن ترجمة الجدول إلى الشكل البياني التالي[1]:

الشكل رقم (5): عدد مناصب الشغل المستحدثة خلال الفترة (2010-2016)

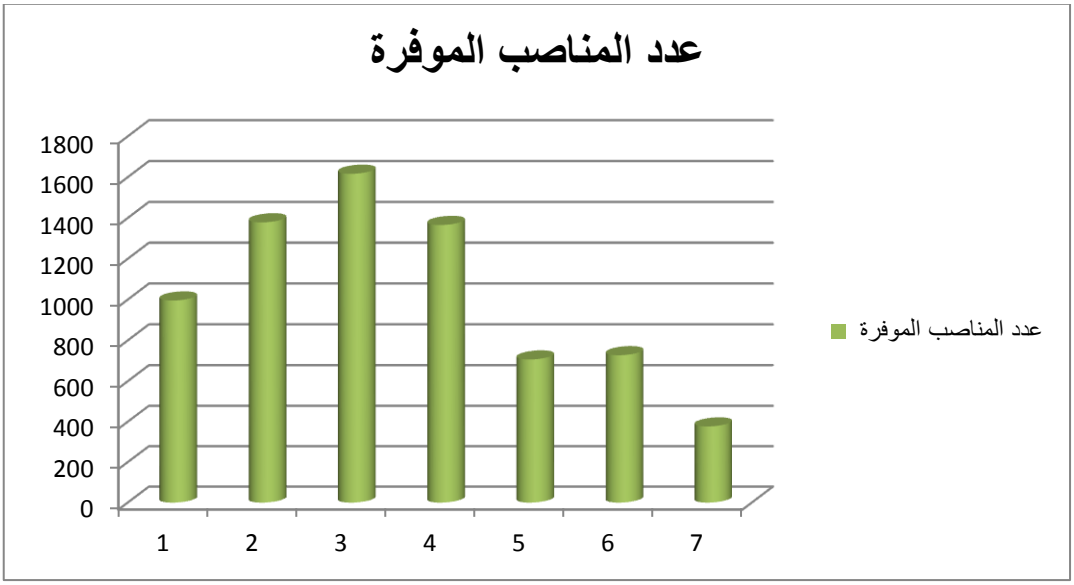

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع المسيلة -

من خلال الجدول المبين أعلاه والشكل البياني رقم(5)، فإن عدد مناصب الشغل الموفرة في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى، فقد كان العدد في سنة 2010 حوالي 996 منصب ثم في سنة 2011 بلغت 1379 منصب إلى غاية سنة 2012 قدرت ب 1617 منصب، ثم في سنة 2013 تراجعت عدد المناصب إلى 1366 منصب، واستمرت في الانخفاض سنة 2014 حتى وصلت إلى 707 منصب، ثم في سنة 2015 ارتفعت إلى 728 منصب، وانخفضت إلى 377 منصب سنة 2016.

[1]- بيانات داخلية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع المسيلة .

3- عدد المشاريع الممولة حسب الجنس والقطاع

الجدول رقم (11): عدد المشاريع الممولة حسب الجنس:

السنوات	الجنس	
	الذكور	الإناث
2010	370	31
2011	688	31
2012	1283	77
2013	585	38
2014	597	45
2015	402	41
2016	256	18
المجموع	4181	281

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع المسيلة–

ويمكن التوضيح من خلال ترجمة الجدول إلى الشكل البياني التالي[1]:

شكل رقم (6): يوضح عدد المشاريع الممولة حسب الجنس:

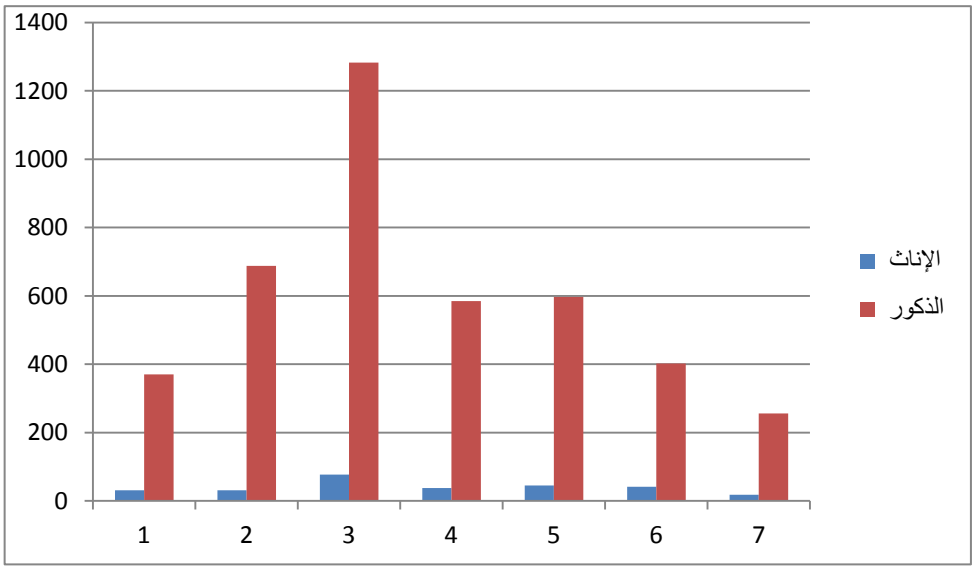

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

[1]– بيانات داخلية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة –

نلاحظ من خلال الجدول رقم(11) و الشكل أعلاه أن فئة الذكور هي الأكثر استحواذا على المشاريع الممولة من طرف الوكالة خلال جميع سنوات الفترة المدروسة، عكس فئة الإناث التي استفادت من أعداد قليلة جدا إذ ما قورنت ونسبة الذكور من جهة، ولكن كانت النسب متقاربة ومتذبذبة بالنسبة للإناث عكس الجنس الثاني الذي كانت الأرقام تشير إليه في تزايد وتناقص مع مرور الزمن، حيث كانت المشاريع الممولة للذكور 370 سنة 2010 واستمرت في التزايد إلى سنة 2012 حتى وصلت إلى 1283 مشروع، في حين كانت 31 مشروع ممول لفئة الإناث سنة 2010 إلى غاية سنة 2012 وصلت إلى 77 مشروع، إما بالنسبة لسنة 2013 انخفض نصيب الذكور إلى 585 مشروع، في حين يلاحظ انخفاض للجنس الأخر إلى 38 مشروع في نفس السنة، ثم ارتفع في سنة 2014 بالنسبة للجنسين، وانخفضت في السنتين الأخيرتين حيث بلغت 256 مشروع ممول بالنسبة للذكور و18 مشروع ممول بالنسبة للإناث في سنة 2016[1].

الجدول رقم (12) :عدد المشاريع الممولة حسب قطاعات النشاط:

الأنشطة / السنوات	الصناعة	البناء والأشغال العمومية	الفلاحة	الخدمات	الحرف	المجموع
2010	34	17	17	299	34	401
2011	34	37	30	588	30	719
2012	76	50	49	1147	38	1360
2013	95	30	74	382	42	623
2014	69	34	174	307	58	642
2015	72	22	160	149	40	443
2016	33	19	123	73	26	274

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة –

[1]– بيانات داخلية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة –

ويمكن التوضيح من خلال ترجمة الجدول التالي إلى الشكل البياني التالي:[1]

الشكل رقم (7): يبين تطور توزيع المشاريع حسب القطاعات :

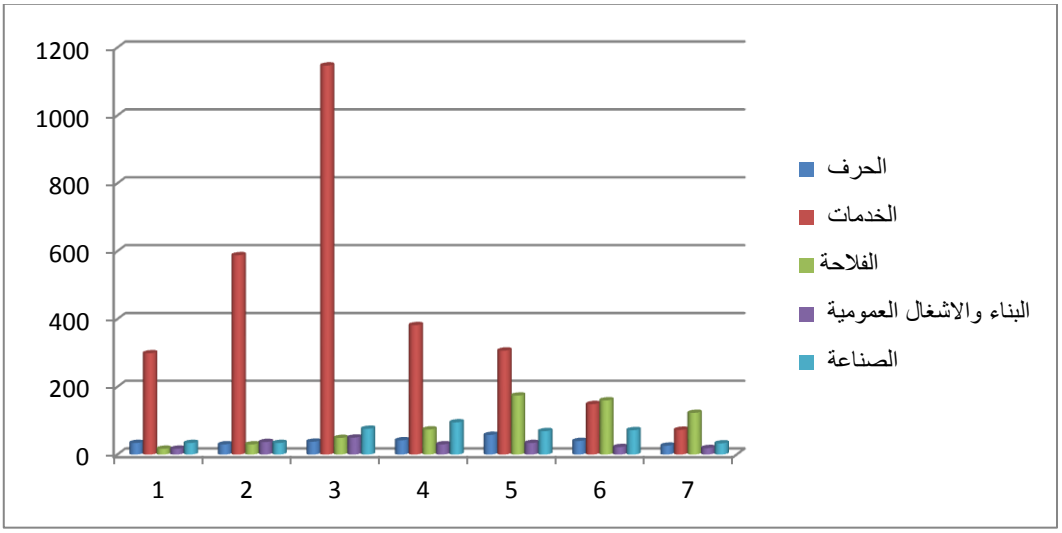

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة–

جدول رقم (13) : تكلفة الاستثمار بالمليار/دج حسب قطاعات النشاط :

الأنشطة / السنوات	الصناعة	البناء والأشغال العمومية	الفلاحة	الخدمات	الحرف	المجموع
2010	140 160,573	64 515,252	56 879,487	988 964,548	49 682,994	1300202,85
2011	166 992,446	141 489,235	134 737,464	1 844 609,891	61 661,758	2349490,79
2012	311 222,560	215 473,920	232 515,942	3 826 762,651	112 772,084	4698747,14
2013	447 126,83	136 149,36	363 450,16	1 374 521,45	101 501,52	2422740,31
2014	308 087,226	149 612,342	825 957,795	1 026 458,910	123 589,181	2433705.454
2015	313 895,251	130 232,878	806 072,770	513 175,059	93 833,447	1857209,41
2016	172 757,130	112 515,396	679 106,025	249 398,523	65 009,011	1278786,09

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع المسيلة–

[1] –بيانات داخلية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية المسيلة.

الشكل رقم (8): تكلفة الاستثمار بالمليار/دج حسب قطاعات النشاط:

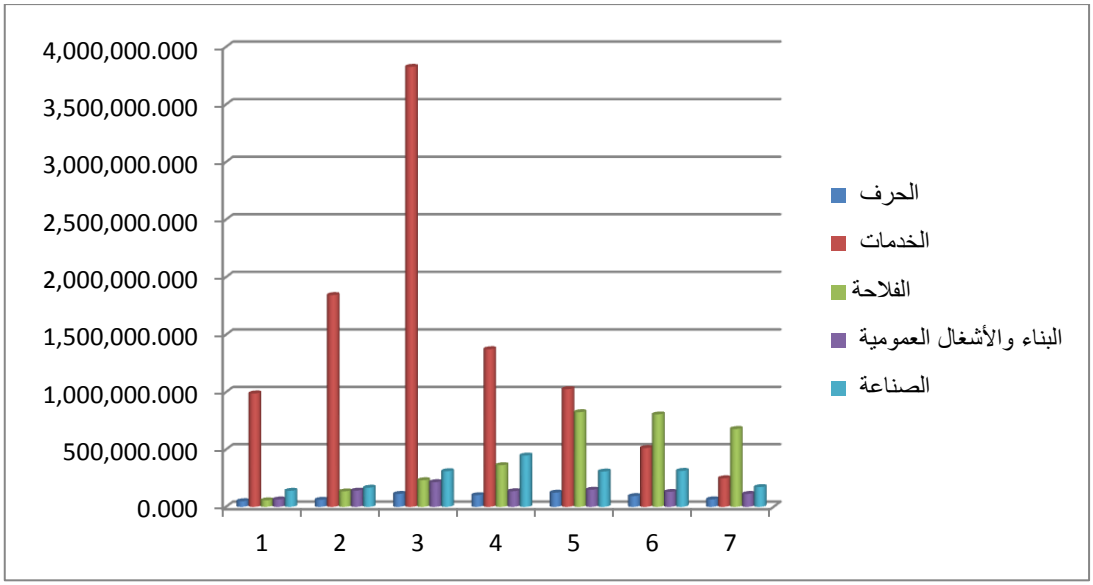

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة-

نلاحظ من الشكل أعلاه أن النشاط الأكثر تمويلا و جذبا و توجها للشباب هو قطاع الخدمات حسب معظم السنوات المدروسة، حيث كان 299 مشروع سنة 2010 بمبلغ استثمار 988964,548 مليار/دج، واستمر في التزايد إلى أن بلغ 1147 مشروع بمبلغ 3826762,651 مليار/دج سنة 2012 ثم تراجع في السنوات الأخيرة، يليها قطاع الفلاحة الذي كان في تزايد مستمر إلى غاية سنة 2014 حيث قدرت ب 174 مشروع بمبلغ 825957,795 مليار/دج، فقطاع الصناعة في تزايد إلى غاية سنة 2013 حيث بلغت ذروته 95 مشروع بمبلغ 447126,826 مليار/دج ،ثم يليها قطاع الحرف الذي كان الطلب عليه في تذبذب حيث وصل إلى 58 مشروع كحد أقصى سنة 2014 بمبلغ 123589,181 مليار/دج، أما القطاع الأدنى جذبا للشباب هو قطاع الأشغال العمومية حيث كان في تناقص مستمر إلى غاية سنة 2016 قدر ب 19 مشروع ممول بتكلفة 112515,396 مليار/دج.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل حاولنا استعراض مختلف الهيئات المانحة للتمويل الأصغر في الجزائر حيث أعطينا الأولوية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ودورها في التمويل المؤسسات الصغيرة، من خلال الاعتماد على مؤشرات التطور الكمي والنوعي لتمويل هذه المؤسسات، وكذا التطور حسب الجنس والقطاع ومساهمته في التخفيض من معدلات البطالة.

حيث أظهرت النتائج المساهمة الفعلية لهذه الوكالة خلال فترة الدراسة في تمويل المؤسسات ودعم الشباب وإزالة عائق التمويل والتخفيف منه رغم بعض النقائص.

إذن نلاحظ عموما نقص التوجه للوكالة فرع (المسيلة) في السنوات الأخيرة رغم الدورات والملتقيات الترويجية التي تقوم بها الوكالة للتعريف بأهميتها للقضاء على البطالة من خلال استحداث مناصب شغل وذلك لتمويلها للمؤسسات الصغيرة .

كما لاحظنا تمويل أكثر للمؤسسات المنشأة من طرف الرجال وذلك يعود لقلة الطلبات المقدمة من الإناث.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة:

لقد أصبحت المؤسسات الصغيرة من أهم ملامح الاقتصاديات الحديثة التي يراهن عليها في تحقيق التنمية، بعد أن كانت المؤسسات الكبرى تقود قاطرة التنمية، وذلك نظرا للدور الفعال الذي تلعبه في توفير مناصب الشغل والقضاء على الفقر، المساهمة في زيادة الناتج المحلي ودعم الاقتصاد الوطني وذلك لقدرتها على التكيف مع الظروف ومقاومة الاضطرابات...الخ، وتستمد هذه المؤسسات الصغيرة قدرتها على تحقيق كل ما سبق من خصائصها التي تميزها عن غيرها كسهولة الإنشاء وبساطة الهيكل التنظيمي وكذا قدرتها على الابتكار والتجديد، وبالرغم من كل هذا إلا أن المؤسسات الصغيرة معرضة لمجموعة من المشاكل والعقبات المتنوعة، حيث تمس هذه الأخيرة مختلف المجالات التي لها علاقة مباشرة بنشاطها كتلك المتعلقة بالجوانب الإدارية، وهناك المشاكل التسويقية والفنية التي تجعل هذه المؤسسات تخسر حصصا سوقية كبيرة، بالإضافة إلى المشاكل الناتجة عن طبيعة الأنظمة السياسية والاقتصادية للبلد.

ولكن بالرغم من تعدد العوائق والعقبات التي تواجه هذا النوع من المؤسسات يبقى أكبر وأصعب مشكل هو الحصول على التمويل اللازم لضمان الاستمرارية والتوسع والنشاط وفي هذا الإطار فإن المؤسسات الصغيرة تجد أمامها تشكيلة واسعة من وسائل ومصادر التمويل المتوفرة في سوق التمويل، وتتنوع تلك المصادر مابين مصادر داخلية وأخرى خارجية كما يمكن اللجوء إلى التمويلات الإسلامية بمختلف صيغها كالمرابحة، المضاربة والمشاركة...الخ.

ونظرا لخصوصية المؤسسات الصغيرة من حيث ضعف قدرتها التمويلية الداخلية وصعوبة الحصول على التمويل من المصادر الخارجية خاصة البنوك والأسواق المالية بسبب عدم توفرها على الضمانات اللازمة وضعف جوانبها الإدارية وقلة خبرة مسيريها فهي تجد نفسها مجبرة على البحث عن التمويل المناسب لها من بين التمويلات المتخصصة والتي تتلاءم أكثر مع طبيعتها وخصائصها، وقد اخترنا في بحثنا هذا دراسة تقنية التمويل الأصغر كوسيلة تمويلية حديثة والدور الذي يمكن أن تلعبه في تمويل المؤسسات الصغيرة إذ أنه يعد من أدوات الحد من الفقر لتوفيره خدمات مالية للفقراء ومنخفضي الدخل المستبعدين من الأنظمة المالية الرسمية بسبب ظروفهم الاقتصادية المتدنية، حيث يساعد على زيادة الدخل الأسري والأمن الاقتصادي والحد من الضعف المالي.

ولهذا انصبت دراستنا على معرفة قدرة وإمكانية التمويل الأصغر في حل مشكل تمويل المؤسسات الصغيرة

اختبار الفرضيات:

– بالنسبة للفرضية الأولى "تمثل المؤسسات الصغيرة إحدى أهم قطاعات النشاط الاقتصادي من أبرز خصائصها سهولة الإنشاء"، فقد اتضح من الدراسة أنها صحيحة لأن المؤسسات الصغيرة تلعب دورا حيويا وهاما في تنمية ودعم الاقتصاد، وهي من بين مصادر تمويل المؤسسات الكبرى باحتياجاتها.

– بالنسبة للفرضية الثانية "يعتبر التمويل الأصغر من بين الموارد المالية للمؤسسات الصغيرة ويمنح لمختلف الشرائح" الجزء الأول من الفرضية صحيح لأن التمويل الأصغر هو أهم مورد مالي للفقراء ومحدودي الدخل لأنه يتوافق وقدراتهم ولا يتطلب ضمانات وقيود كالتي تفرضها البنوك أو السوق المالي، أما الجزء الثاني من الفرضية خطأ لأن التمويل الأصغر يمنح للشرائح المحتاجة.

– بالنسبة للفرضية الثالثة "من أهم المشاكل التي تعيق المؤسسات الصغيرة هي مشكل التمويل"، فرضية صحيحة لأن أكبر عائق يواجه المؤسسات الصغيرة هو مشكل الحصول الأموال نظرا لإمكانياتهم المحدودة.

نتائج الدراسة:

- إن غياب التثقيف والتدريب في مجال التمويل الأصغر داخل المجتمع يعتبر من التحديات التي تواجهه فعالية المؤسسات الصغيرة في التقليل من نسبة البطالة.
- يبقى مشكل التمويل من أبرز العوائق والمشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة وذلك لارتفاع درجة المخاطرة في تمويلها وعدم كفاية الضمانات المقدمة.

توصيات الدراسة:

على المستوى العام:

– قيام مؤسسات التمويل الأصغر بالعمل على تحفيز العاملين لديها لتقديم مقترحاتهم وأفكارهم للاستفادة منها في ابتكار طرق جديدة تتوافق وطلب الجمهور.

– ضرورة إنشاء بنوك متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة.

– ضرورة الاستفادة من التجارب الدولية في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة.

– حماية المؤسسات الصغيرة من المنافسة من خلال منح الإعانات المالية والإعفاء من الضرائب والرسوم.

– تشجيع البنوك على تبني تقنية منح التمويل الأصغر.

– إلغاء معدلات الفائدة المعتمدة من قبل الهيئات الداعمة الممولة للمؤسسات الصغيرة في الجزائر.

– تفعيل دور الهيئات الممولة والمساندة والمرافقة.

على مستوى الوكالة:

– تقديم التسهيلات التمويلية بطرق سريعة (تجنب البيروقراطية والتعقيدات الإدارية) حتى تتمكن المؤسسات المنشأة من الانطلاق في نشاطها بكل حماس وروح مقاولاتية عالية.

– اللجوء إلى صيغ تمويل إسلامي (بدون فائدة) حيث بينت الدراسات أنه من الأسباب الرئيسية لعزوف الشباب البطال عن التوجه للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هو الفوائد الربوية.

– توجيه الشباب إلى مشاريع ذات قيمة مضافة عالية، تلبي احتياجات السوق المحلية والوطنية وحتى الدولية.

– وضع هيئة رقابية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لمكافحة الفساد الإداري خاصة في مرحلة دراسة الملفات وقبولها وحتى التمويل.

– ضرورة التوزيع العادل للمشاريع على مستوى التراب الوطني.

آفاق الدراسة:

– دراسة مقارنة بين مؤسستين إحداهما تعتمد على التمويل عن طريق البنوك والأخرى عن طريق تقنية التمويل الأصغر.

– مدى ملائمة صيغ التمويل الإسلامي للتمويل الأصغر.

– دور المصارف الإسلامية في تقديم التمويل الأصغر.

الفهرس

الفهرس

شكر وتقدير

إهداء

المقدمة.....أ

الفصل الأول: عموميات حول التمويل الأصغر

تمهيد :.....06

المبحث الأول: مدخل إلى التمويل الأصغر.....07

المطلب الأول: نشأة التمويل الأصغر.....07

المطلب الثاني: مفهوم التمويل الأصغر وخصائصه.....08

المطلب الثالث: أهمية وأهداف التمويل الأصغر.....12

المبحث الثاني: مؤسسات وعملاء التمويل الأصغر ومبادئه.....16

المطلب الأول: مؤسسات وعملاء التمويل الأصغر.....16

المطلب الثاني: المبادئ الأساسية للتمويل الأصغر.....17

المطلب الثالث: الممارسات والتحديات التي تواجه التمويل الأصغر.....19

خلاصة الفصل.....21

الفصل الثاني: المؤسسات الصغيرة و مصادر تمويلها

تمهيد :.....23

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة.....24

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة وخصائصها.....24

المطلب الثاني: أشكال المؤسسات الصغيرة ودورها.....29

المطلب الثالث: أهمية وأهداف المؤسسات الصغيرة.....33

المبحث الثاني: المشاكل المعيقة للمؤسسات الصغيرة ومصادر تمويلها.....37

المطلب الأول: المشاكل التي تعيق المؤسسات الصغيرة.....37

المطلب الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة 41

المطلب الثالث: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة 43

خلاصة الفصل.....45

الفصل الثالث: الهيئات المانحة للتمويل الأصغر في الجزائر

تمهيد:..... 47
المبحث الأول: أهم الوكالات المانحة للتمويل الأصغر في الجزائر.....48
المطلب الأول: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM.....48
المطلب الثاني: الصندوق الوطني للتامين على البطالةCNAS 53
المطلب الثالث: بعض الهياكل لأخرى المانحة للتمويل للمؤسسات الصغيرة.....55
المبحث الثاني: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.....57
المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.....57
المطلب الثاني: أشكال الدعم المالي و التسهيلات التي تمنحها الوكالة 60
المطلب الثالث: حصيلة نشاط الوكالة في مجال تمويل المشاريع.....67
خلاصة الفصل.....75
الخاتمة العامة.....77
قائمة المصادر والمراجع
قائمة الأشكال
قائمة الجداول
ملخص

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الأشكال

الرقم	اسم الشكل	الصفحة
1	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية دعم تشغيل الشباب	60
2	مخطط مراحل المرافقة مرحلة الإنشاء	65
3	مخطط مراحل المرافقة مرحلة التوسيع	66
4	تطور عدد المؤسسات الممولة 2010-2016	69
5	عدد مناصب الشغل الموفرة خلال الفترة 2010-2016	71
6	عدد المشاريع الممولة حسب الجنس	72
7	تطور توزيع المشاريع حسب القطاعات	74
8	تكلفة الاستثمار بالمليار/دج حسب قطاعات النشاط	75

قائمة الجداول

الرقم	اسم الجدول	الصفحة
01	أنماط التمويل في الوكالة الوطنية ANGEM	52
02	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي قبل اجراءات 2011	55
03	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي بعد اجراءات 2011	55
04	المستوى الأول لصيغة التمويل الثنائي في اطار الوكالة	62
05	المستوى الثاني لصيغة التمويل الثنائي في اطار الوكالة	62
06	المستوى الأول لصيغة التمويل الثلاثي في اطار الوكالة	63
07	المستوى الثاني لصيغة التمويل الثلاثي في اطار الوكالة	63
08	التخفيض من نسب الفائدة على القرض البنكي حسب مناطق القطاعات	64
09	تطور المشاريع الممولة للفترة (2010- 2016)	69
10	عدد مناصب الشغل الموفرة عن طريق الوكالة ANSEJ	70
11	عدد المشاريع الممولة حسب الجنس	72
12	عدد المشاريع حسب القطاعات	73
13	تكلفة الاستثمار بالمليار/دج حسب قطاعات النشاط	74

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

الكتب:

- توفيق عبد الرحيم يوسف، "إدارة الأعمال التجارية الصغيرة"، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2009.
- خبابة عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2013.
- رابح خوني، رقية حساني، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها"، مصر، أتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008.
- طاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001
- عبد الحميد مصطفي ابو ناعم، "إدارة المشروعات الصغيرة"، دار الفجر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، 2002.

عبد الغفور عبد السلام وآخرون، "إدارة المشروعات الصغيرة"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2001.

- علي السلمي، "المفاهيم العصرية لإدارة المنشات الصغيرة" دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 1999.
- فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلى،" الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة"، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية،2009.
- محمد صالح الحناوي فريد صحن"مقدمة في المال والأعمال" الدار الجامعية للطباعة والتوزيع الاسكندرية، مصر،1998.
- محمود أحمد فياض وآخرون، "إدارة المشروعات الصغيرة "، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان ، الطبعة الأولى ، 2009.
- الهام فخري طملية، "التسويق في المشاريع"، دار المناهج للنشر والتوزيع، 2009.

المذكرات:

- برني ميلود، "دور وظيفة التسويق في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية"، مذكرة ماجستير، محمد خيضر– بسكرة، 2007.

– رقامي محمد، "أثر عقوبات التأخر على التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، 2008.

– صالحي سامي، " التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة "، مذكرة ماستر، جامعة العقيد أكلي محند او لحاج البويرة، 2014.

– الضب حدة، "مدى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل الانضمام المرتقب للجزائر للمنظمة العالمية للتجارة"، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح– ورقلة، 2011.

– عثمان لخلف، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها"، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2004.

– عثماني عياشة، "دور التسويق دور التسويق في زيادة تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة ماجستير، جامعة فرحات عباس–سطيف،2010.

– فراجي بلحاج، "تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية الاقتصادية بالجزائر"، اطروحة دكتوراه، جامعة أبي بكر الصديق بلقايد تلمسان، 2010.

– فرحاني حبيبة، " دور هياكل الدعم المالي في تحسين اساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، شهادة ماستر، جامعة محمد خيضر –بسكرة، 2012–2013.

– لخلف عثمان، "دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية"، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر،1995.

– محمد مصطفى غانم،" واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين"، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية،2010.

– مشري محمد ناصر، "دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة"، مذكرة ماجستير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2008.

– موسي سهام، "تفعيل المواقع الالكترونية لتحقيق تناسبية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"، مذكرة ماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،2007.

– نجمة عباس، "واقع وآفاق المؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة في ظل سياسة التجديد والإبداع"، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2010.

الملتقيات:

- بسمة عولمي، ثلايجية نوة، "دور المؤسسات المصغرة في القضاء على البطالة في الجزائر"، الملتقى الدولي "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، يومي 17و18 أفريل 2006، جامعة باجي مختار، عنابة.
- زكريا مسعودي وآخرون، "دور آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تفعيل سياسة التشغيل في الجزائر"، استراتيجية تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 18-19 افريل 2012.
- خوني رابح، حساني رقية، " واقع و آفاق التمويل التأجيري في الجزائر و أهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العالم العربي يومي 17-18 أفريل 2006.
- زايري بلقاسم "تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة" الملتقى الدولي حول التسيير الجيد للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر، 2003.
- سحنون سمير، بونوة شعيب، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006.
- سليمان ناصر، عواطف محسن، "القرض الحسن المصغر لتمويل الاسر المنتجة"، مداخلة ضمن ملتقي دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،الجزائر،أيام 27-29 جوان 2013، جامعة صفاقس، تونس.
- عبد الوهاب لطفى، "أساسيات التمويل الأصغر"،ملتقى دولي في مصر، يومي 25 الى26 ابريل 2013.

المواقع الالكترونية:

- أدبيات التمويل الأصغر، متوفر على الرابط التالي:
www.islamiccenter.kaau.edu.sa/arabic/Hewar.../AbdoSaid.pdf
مغني ناصر، "القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر"، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، متوفر على البريد الالكتروني mnacer .28120@yahoo.fr

– بدر الدين عبد الرحيم إبراهيم، فارس أرباب إسماعيل، " تأثير سياسات الاقتصاد الكلي على التمويل الأصغر في السودان"، يونيكونز للاستشارات المحدودة برعاية بنك السودان، الخرطوم، فبراير 2006.

– صلاح حسن العوض، "تعريف التمويل الأصغر ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية

عبد العزيز محمد مخيمر،احمد عبد الفتاح عبد الحليم، "دور الصناعات والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية"، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2005.

– عبد اللطيف عامر ياسين حريزي، "تحدي التمويل الأصغر التقليدي والإسلامي لمحاربة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة".

– عبده سعيد إسماعيل ،أدبيات التمويل الصغير:عرض ونقد، حوار الأربعاء، 2008، (متوفر على موقع مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي،جامعة الملك عبد العزيز).

– عصام عبد الوهاب بوب، كمال الدين محمد عثمان البشير، "دور التمويل الأصغر في تطوير المشروعات الصغيرة"، تجربة المصرف الادخار والتنمية الاجتماعية.

–عمران عبد الحكيم، مساهمة برامج التمويل الأصغر في تحقيق الأهداف التنموية للألفية الثالثة، جامعة المسيلة.

– غانم محمد، مقال بعنوان "التمويل الإسلامي الأصغر(واقع وتحديات)"، صناعة التمويل الأصغر في فلسطين، العدد الخامس، نشرة تصدر عن الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر"شراكة"، 2008.

– فلاح خلف الربيعي، "دور مؤسسات الكفالة المصرفية في حل مشكلة تمويل المشروعات الصغيرة"، جامعة عمر المختار.

– المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، موجز الجهات المانحة، رقم11 مارس 2003.

– المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، "تنمية التمويل الأصغر الإسلامي (التحديات والمبادرات)"، جدة، السعودية، نسخة الكترونية، 2015.

– موسي بن منصور، توفيق براهم شاوش، ملتقى حول، "دور التمويل الأصغر في محاربة الفقر في المناطق الريفية ضمن اطر المالية ألإسلامية.

- ناجي رزق حناء،"المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الواقع والتحديات وإمكانيات التعاون"، ورقة عمل مقدمة في مؤتمر المشروعات الصغيرة وآفاق التنمية المستدامة في الوطن العربي، القاهرة، 18-20 أفريل2000.

-الجريدة الرسمية العدد 42 ، المرسوم التنفيذي رقم 2000 – 190 ،المؤرخ في 11 جويلية 2000 ، الصادر في 16 جويلية 2000 ص06- 14 المادة 02- 03.

- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

-www.ansej.org .dz

ملخص الدراسة :

أصبح التمويل الأصغر من الموضوعات الهامة لدى الكثير من المنظمات السياسية والاجتماعية لإرتباطه بكل الاستراتيجيات، اذ يعتبر أحد الآليات المبتكرة لتمويل المؤسسات الصغيرة، التي تلعب دورا هاما في تحقيق أهداف مختلف السياسات الاقتصادية والاجتماعية. كتحقيق النمو الاقتصادي وزيادة فرص التشغيل، تخفيض معدلات البطالة التي تعجز المؤسسات الكبيرة عن تحقيقها.

الكلمات المفتاحية:

– مؤسسات صغيرة، التمويل الاصغر، آليات التمويل.

Résumé de l'étude;

La microfinance est devenue un enjeu important pour de nombreuses organisations politiques et sociales car elle est liée à toutes les stratégies: un des mécanismes innovants de financement des petites entreprises qui joue un rôle important dans la réalisation des objectifs des différentes politiques économiques et sociales. Grandes entreprises.

Les mots clés:

-petites entreprises, microfinance, mécanismes de financement.